الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون- تيارت-

كلية: العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم مالية ومحاسبة

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير

شعبة: علوم مالية ومحاسبة

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة:

بن عمارة أحمد

بن عمارة أيمن أمين

تحت عنوان:

تأمين مخاطر القروض المصرفية

دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

أ. دويس عبد القادر	**أستاذ محاضر- أ -جامعة ابن خلدون تيارت**	**رئيسا**
أ. دحو عبد الكريم	**أستاذ التعليم العالي-جامعة ابن خلدون تيارت**	**مشرفا ومقررا**
أ. عدة عابد	**أستاذ محاضر أ - جامعة ابن خلدون تيارت**	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2025/2024

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى والديّ الحبيبين، اللذين كانا سندي ودعمي المستمر، ولطالما زرعا فيّ حب العلم والتعلم، أهدي هذه المذكرة تعبيرًا عن امتناني وتقديري لما قدماه لي من حب وتضحيات.

إلى أساتذتي الكرام، الذين لم يبخلوا عليّ بوقتهم وجهدهم، وساهموا في توجيهي وإرشادي خلال مسيرتي الدراسية.

إلى زملائي وأصدقائي، الذين كانوا رفقاء الدرب، وتشاركنا سوياً لحظات الفرح والنجاح والتحديات.

إلى كل من ساهم في إنجاح هذا العمل، أهدي هذه المذكرة كعربون شكر وتقدير.

أحمد

إهداء

إلى والديّ العزيزين، أعظم من في الوجود، شكراً لدعمكم وتشجيعكم، ولما قدمتموه لي من حب وتضحية لا تُقدر بثمن، أنتم نبراس حياتي، لكم أهدي هذه المذكرة.

إلى أساتذتي الأفاضل، الذين كانوا لي عونًا وسندًا في مسيرتي العلمية، شكرًا على جهودكم وتوجيهاتكم القيّمة، لكم مني كل التقدير والاحترام.

إلى أصدقائي وزملائي، الذين كانوا شركاء في هذه الرحلة، شكرًا على دعمكم ومساندتكم، لكم مني كل المحبة والامتنان.

إلى كل من وقف بجانبي وكان له أثر في تحقيق هذا الإنجاز، أهدي هذه المذكرة تعبيراً عن عظيم امتناني وتقديري.

أيمن

شكر

نتوجه بأسمى آيات الشكر والتقدير للأستاذ الفاضل حدو عبد الكريم، على دعمه وتوجيهاته السديدة طوال فترة إعداد هذه المذكرة. لقد كان مصدر إلهام ومعين لا ينضب من المعرفة والعلم لنا.

كما نتقدم بجزيل الشكر والامتنان لأعضاء لجنة المناقشة، الذين تفضلوا بقبولهم مناقشة هذا العمل وأثروه بملاحظاتهم القيمة واقتراحاتهم البنّاءة.

نخص بالشكر موظفي بنك الجزائر الخارجي، على تعاونهم وتسهيلهم لجمع البيانات والمعلومات الضرورية، مما كان له عظيم الأثر في إتمام هذا البحث.

ولا يفوتنا أن نشكر أساتذتنا الأفاضل وموظفي كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، الذين لم يبخلوا علينا بعلمهم وخبراتهم، وساهموا في بناء أساس متين لمعرفتنا الأكاديمية.

وأخيرًا، نتوجه بشكرنا الجزيل إلى زملائنا الطلبة، الذين كانوا لنا سندًا ورفقاء درب، ولهم الفضل في جعل هذه الرحلة التعليمية مليئة بالتحديات واللحظات الجميلة.

جزاكم الله جميعًا خير الجزاء، ونتمنى لكم دوام التوفيق والنجاح.

الفهرس

إهداء

شكر

الفهرس

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

مقدمة.....أ

الفصل الأول الإطار النظري حول القروض المصرفية والتأمين

تمهيد **8**

المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك والمؤسسات المصرفية..... **9**

المطلب الأول: مفهوم البنوك **9**

المطلب الثاني: أنواع البنوك **10**

المطلب الثالث: وظائف البنوك: **14**

المبحث الثاني: للقروض المصرفية **17**

المطلب الأول: ماهية القروض المصرفية **17**

المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية **19**

المطلب الثالث: إجراءات منح القروض المصرفية **22**

المبحث الثالث: مخاطر القروض المصرفية **24**

المطلب الأول: ماهية المخاطر **24**

المطلب الثاني: المخاطر المصرفية **27**

المطلب الثالث: أنواع المخاطر المصرفية **30**

خلاصة..... **36**

الفصل الثاني دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108

تمهيد: 38

المبحث الأول : عموميات حول بنك الجزائر الخارجي BEA 39

المطلب الأول: تقديم عام للبنك الخارجي الجزائري 39

المطلب الثاني: مهام وأهداف البنك الخارجي الجزائري 43

المطلب الثالث: تعريف ومهام وكالة 108 للبنك الخارجي الجزائري بتيارت 44

المبحث الثاني: علاقة البنوك بشركات التأمين..... 47

المطلب الأول: أوجه التشابه والإختلاف بين البنوك وشركات التأمين 47

المطلب الثاني: الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين للبنوك 48

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها البنوك لشركات التأمين..... 50

المبحث الثالث: دراسة حالة قرض والتأمين عليه..... 52

المطلب الأول: انواع القروض المقدمة في الوكالة 108 52

المطلب الثاني: إجراءات وخطوات تقديم قرض بنكي في الوكالة 108 53

المطلب الثالث: التأمين على القرض في الوكالة 108 54

خلاصة الفصل: 57

خاتمـــــة..... 58

المصادر والمراجع 63

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تطور رأس مال البنك الخارجي الجزائري BEA	41

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
02-01	يمثل أنواع المخاطر المصرفية	35
02-02	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري	42
02-03	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري وكالة 108 تيارت	46

مقدمة

مقدمـــــة

القروض المصرفية تعتبر أحد الأركان الأساسية لنمو وازدهار البنوك، حيث تلعب دورًا محوريًا في تحقيق أهدافها المالية وتعزيز النمو الاقتصادي العام. هذه القروض تأتي بأشكال متنوعة تتناسب مع احتياجات ومتطلبات مختلف العملاء، سواء كانوا أفرادًا يسعون لتمويل شراء منزل أو سيارة من خلال القروض الشخصية والعقارية، أو مؤسسات تجارية تبحث عن توسيع عملياتها أو تمويل مشاريع جديدة من خلال القروض التجارية والاستثمارية.

كل نوع من هذه القروض يأتي مع مجموعة محددة من المعايير والشروط التي تضمن تلبية البنك لمتطلبات المقترضين مع الحفاظ على معايير الأمان والاستدامة المالية. على سبيل المثال، قروض الإسكان عادة ما تكون طويلة الأجل مع معدلات فائدة ثابتة أو متغيرة تعتمد على تقييم البنك لمخاطر القرض. من ناحية أخرى، قد تأتي القروض التجارية مع متطلبات أكثر صرامة تتعلق بالضمانات والكفاءة المالية للشركة المقترضة.

هذه القروض تسهم بشكل كبير في توفير السيولة اللازمة لتحفيز النشاط الاقتصادي. من خلال تمكين الأفراد من الاستثمار في العقارات والأصول الأخرى، ومساعدة الشركات على توسيع أعمالها أو بدء مشاريع جديدة، تلعب البنوك دورًا أساسيًا في دفع عجلة الاقتصاد. القروض المصرفية لا تقتصر فقط على دعم الاحتياجات الفورية للأفراد والشركات، بل تؤدي أيضًا إلى خلق فرص عمل جديدة وتحسين مستويات المعيشة بشكل عام من خلال تعزيز الاستثمارات والاستهلاك.

علاوة على ذلك، فإن الدور الذي تلعبه القروض المصرفية في الاقتصاد يتجاوز مجرد توفير التمويل، حيث إنها تعمل كمؤشر للثقة الاقتصادية. فعندما تكون البنوك قادرة على تقديم القروض بشروط مواتية، فإن ذلك يعكس بيئة اقتصادية قوية ومستقرة تشجع الأفراد والشركات على الاقتراض والاستثمار

ومن جهة أخرى تعمل البنوك وفقًا لمجموعة من العمليات المصممة لضمان فعالية التعامل مع القروض، من تقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين إلى مراقبة القروض المستحقة. هذه العمليات تعتبر حاسمة لضمان استدامة النظام المالي للبنك وتحقيق الأهداف الربحية بأقل قدر من المخاطر.

أول خطوة في عملية منح القروض هي تقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين. هذا التقييم يعتمد على عدة عوامل مثل التاريخ الائتماني للمقترض، دخله، ونسبة الدين إلى الدخل. يستخدم البنك نماذج تحليلية متقدمة لتقدير احتمالية عدم سداد القرض، مما يساعد في اتخاذ قرارات مستنيرة حول منح القروض. التحليل الدقيق للجدارة الائتمانية يقلل من مخاطر التخلف عن السداد ويضمن أن القروض تُمنح للأفراد والشركات القادرين على الوفاء بالتزاماتهم المالية.

إضافة إلى ذلك، تتضمن هذه العمليات تحليل المخاطر الائتمانية بشكل شامل، حيث تقوم البنوك بتقييم كل قرض محتمل بناءً على مجموعة من العوامل مثل القطاع الاقتصادي الذي ينتمي إليه المقترض، الظروف الاقتصادية الحالية، والتوقعات المستقبلية للسوق. استخدام تقنيات متقدمة مثل التحليلات المالية ونماذج التنبؤ يعزز من قدرة البنوك على التنبؤ بالمشاكل المالية واتخاذ الإجراءات الوقائية قبل حدوث التخلف عن السداد.

إذا واجه المقترضون صعوبات مالية، تقوم البنوك بإعادة هيكلة الديون أو التفاوض على شروط جديدة للقروض. هذا يشمل تمديد فترة السداد، تخفيض معدلات الفائدة، أو حتى إعادة جدولة الديون لتتناسب مع قدرة المقترض على السداد. الهدف من إعادة الهيكلة هو تقليل خسائر القروض المتعثرة وضمان استمرارية العلاقة المالية بين البنك والمقترض. إعادة هيكلة الديون تعتبر وسيلة فعالة للبنوك للحفاظ على استقرارها المالي وتقليل المخاطر المرتبطة بالقروض المتعثرة، مما يسهم في تعزيز الثقة بين البنك وعملائه وفي السوق المالي بشكل عام.

بينما تحرص البنوك على تعزيز ربحيتها من خلال القروض، فإن إدارة المخاطر تظل ضرورية لضمان استقرارها المالي. تتنوع المخاطر التي تواجهها البنوك، بما في ذلك مخاطر الائتمان، السوق، السيولة، والتشغيل. استخدام أدوات التحوط، التأمين، والاحتياطيات المالية يساعد البنوك على تأمين هذه المخاطر. الأنظمة التنظيمية تلعب دورًا حاسمًا في توجيه كيفية إدارة البنوك لهذه المخاطر، مما يضمن الحفاظ على مستويات كافية من رأس المال وضمان الاستمرارية حتى في الظروف الاقتصادية المتقلبة. مما تقدم نسعى من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية:

" كيف يمكن للبنوك المصرفية تأمين مخاطر القروض بفعالية لضمان تقليل الخسائر المالية وتحقيق الاستقرار المالي؟"

الأسئلة الفرعية: من أجل تبسيط الإشكالية نقوم بالإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أنواع المخاطر الرئيسية التي تواجهها البنوك المصرفية عند منح القروض؟
- كيف يمكن للبنوك تقييم وإدارة المخاطر المرتبطة بالقروض لضمان تقليل الخسائر المحتملة؟
- ما هي الأدوات والتقنيات المستخدمة في تأمين مخاطر القروض وكيف تساهم في تحقيق الاستقرار المالي للبنوك؟

فرضيات الدراسة: كإجابة أولية للأسئلة الفرعية، ارتأينا صياغة الفرضيات التالية:

- تطبيق معايير صارمة لتقييم الجدارة الائتمانية يساعد البنوك في منح القروض للمقترضين الأكثر موثوقية، مما يقلل من مخاطر التخلف عن السداد.
- استخدام البنوك لتقنيات تحليل المخاطر المتقدمة يمكن أن يقلل بشكل كبير من الخسائر المالية الناجمة عن القروض المتعثرة.
- تطبيق أدوات التأمين والتحوط بفعالية يمكن أن يساهم في تعزيز الاستقرار المالي للبنوك وتقليل التأثير السلبي للتقلبات الاقتصادية.

أهداف الدراسة:

- **تحليل أنواع القروض المصرفية** :دراسة أنواع القروض المختلفة التي تقدمها البنوك وفهم شروط ومعايير منحها وتأثيرها على الاقتصاد.

- **تقييم المخاطر المرتبطة بالقروض** :تحديد وتقييم المخاطر الرئيسية التي تواجهها البنوك عند منح القروض، ودراسة الأساليب المستخدمة في تحليل هذه المخاطر.
- **استراتيجيات تأمين المخاطر** :استكشاف الأدوات والاستراتيجيات المستخدمة من قبل البنوك لتأمين مخاطر القروض، وتحليل مدى فعاليتها في تقليل الخسائر المالية.
- **تأثير الأنظمة التنظيمية** :دراسة دور الأنظمة التنظيمية والتوجيهات الرسمية في تحسين سياسات تأمين مخاطر القروض وضمان استقرار النظام المالي للبنوك.
- **توصيات لتحسين إدارة المخاطر** :تقديم توصيات مبنية على النتائج المستخلصة لتحسين إدارة المخاطر المرتبطة بالقروض وتعزيز الاستقرار المالي للبنوك.

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة من جوانب متعددة، حيث تسهم في تعزيز المعرفة الأكاديمية حول القروض المصرفية والمخاطر المتعلقة بها، مما يوفر قاعدة علمية لدعم الأبحاث المستقبلية وتطوير المناهج التعليمية. بالإضافة إلى ذلك، تساعد نتائج الدراسة البنوك في تحسين استراتيجيات وأدوات تقييم وإدارة المخاطر، مما يساهم في تقليل الخسائر المالية وتحسين الأداء المالي. من خلال تقديم توصيات لتحسين إدارة المخاطر، تعزز الدراسة استقرار النظام المالي للبنوك وتزيد من الثقة في النظام المصرفي. كما توفر رؤى قيمة لصانعي السياسات حول كيفية تحسين الأطر التنظيمية المتعلقة بتأمين مخاطر القروض، مما يعزز من فعالية الرقابة المصرفية ويساهم في استقرار النظام المالي. علاوة على ذلك، تساهم في بناء ثقة أكبر بين البنوك وعملائها من خلال تحسين سياسات الإقراض وإدارة المخاطر، مما يعزز من العلاقات المصرفية ويساهم في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام. كما تقدم الدراسة توصيات عملية مبنية على تحليل دقيق للبيانات والممارسات الحالية، مما يساعد البنوك على اتخاذ قرارات مستنيرة لتحسين سياساتها وإجراءاتها المتعلقة بالقروض والمخاطر.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب التي دفعتنا لاختيار موضوع دور الذكاء الاصطناعي في التسويق الإلكتروني ما يلي:

أسباب ذاتية:

- **الاهتمام الشخصي بالمجال المالي** :نظرًا لشغفنا بالنظام المصرفي والمالي، ورغبتنا في فهم كيفية إدارة البنوك للمخاطر المرتبطة بالقروض، وتأثير ذلك على الاستقرار المالي.
- **تطوير المهارات المهنية** :رغبتنا في اكتساب وتطوير مهارات محددة في مجال تحليل المخاطر وإدارة القروض، وهو ما يمكن تحقيقه من خلال دراستنا لتأمين مخاطر القروض في البنوك.
- **التأهيل لفرص عمل مستقبلية** :نسعى من خلال اختيار هذا الموضوع للتأهل لفرص عمل تتطلب فهماً عميقاً لإدارة المخاطر المالية والتأمين، وهو مجال يشهد طلبًا متزايدًا من المؤسسات المالية والبنوك.

أسباب موضوعية:

- **الأهمية الاقتصادية للبنوك** :نظرًا لدور البنوك الحيوي في تمويل الأنشطة الاقتصادية وتوفير السيولة اللازمة للنمو، يصبح من الضروري فهم كيفية تأمين مخاطر القروض للحفاظ على استقرار النظام المالي.
- **التقلبات الاقتصادية والتحديات التنظيمية** :بسبب التحديات المستمرة التي تواجه البنوك نتيجة للتقلبات الاقتصادية والتغييرات التنظيمية، من المهم دراسة كيفية تأمين المخاطر المالية لضمان مرونة واستدامة البنوك.
- **التأثير على الاستقرار المالي** :تأمين مخاطر القروض يلعب دورًا حاسمًا في الحفاظ على استقرار البنوك والاقتصاد بشكل عام، مما يجعل من الضروري فهم وتحليل الأدوات والاستراتيجيات المستخدمة لتحقيق ذلك.

حدود الدراسة:

- **الحدود الزمنية:** الدراسة الميدانية لهذا البحث تمت خلال فترة زمنية محددة من بداية الدراسة الميدانية إلى إجراء البحث الميداني.
- **الحدود المكانية:** أجريت الدراسة على مستوى بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108.

منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الاستنباطي، الذي يبدأ من النظرية العامة وينتقل إلى الحالات الخاصة بهدف تحليل وتفسير كيفية تأمين مخاطر القروض المصرفية بفعالية. يبدأ البحث بتحديد المفاهيم النظرية المتعلقة بالقروض المصرفية وإدارة المخاطر المالية، واستعراض الأدبيات المرتبطة بهذا المجال. بناءً على هذه الأسس النظرية، تُصاغ فرضيات الدراسة التي تهدف إلى التحقق من مدى فعالية أدوات التأمين في تقليل مخاطر القروض. يتم جمع البيانات من مصادر ثانوية مثل التقارير المالية للبنوك والدراسات الأكاديمية، ثم تُحلل باستخدام أدوات التحليل الكمي والنوعي لاختبار الفرضيات. في النهاية، تُستخلص النتائج وتُناقش في ضوء الإطار النظري، وتُقدم توصيات عملية للبنوك والمؤسسات المالية حول تحسين استراتيجيات تأمين مخاطر القروض بناءً على النتائج المستخلصة من الدراسة. يتيح هذا المنهج إمكانية اختبار النظريات في سياق عملي، مما يساعد على تطوير فهم أعمق وأكثر دقة لتأمين مخاطر القروض المصرفية.

صعوبات الدراسة:

- **صعوبة الوصول إلى البيانات الدقيقة** :تواجه الدراسة تحديًا كبيرًا في الوصول إلى البيانات المالية الدقيقة والشاملة من البنوك، حيث غالبًا ما تكون هذه المعلومات محمية بسرية تامة ولا تُتاح بسهولة للباحثين. وبالدرجة الأولى عدم توفر أي معلومات أو معطيات كافية من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108.
- **التعقيدات التشريعية والتنظيمية** :تتنوع التشريعات والتنظيمات المالية بين الدول والبنوك، مما يجعل من الصعب تطوير نموذج شامل يمكن تطبيقه في جميع السياقات. كما أن التغيرات المستمرة في القوانين واللوائح المالية تزيد من تعقيد الدراسة.

- **تغيرات السوق الاقتصادية** :تؤثر التغيرات الاقتصادية والتقلبات السوقية بشكل كبير على نتائج الدراسة. فالتقلبات المالية العالمية مثل الأزمات الاقتصادية أو التغيرات في أسعار الفائدة يمكن أن تؤثر على فعالية استراتيجيات تأمين المخاطر.
- **تعدد العوامل المؤثرة** :تتأثر مخاطر القروض بعوامل متعددة، تشمل الظروف الاقتصادية العامة، السياسات النقدية، العوامل السياسية، وسلوكيات المقترضين. هذا التعدد يصعب من عملية تحليل وتقييم المخاطر بدقة.
- **التحديات اللوجستية** :يشمل ذلك صعوبة التنسيق بين المؤسسات المختلفة لجمع البيانات اللازمة، بالإضافة إلى التحديات المتعلقة بالتوقيت اللازم لإجراء الدراسة بشكل شامل ومعمق.

هيكل الدراسة:

تتكون هذه الدراسة من فصلين رئيسيين يتناولان موضوع القروض المصرفية وتأمين المخاطر، مع التركيز على دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي .(BEA) في الفصل الأول، يتم تناول الإطار النظري حول القروض المصرفية والتأمين من خلال ثلاثة مباحث. المبحث الأول يقدم نظرة عامة حول البنوك والمؤسسات المصرفية ودورها في النظام المالي، بينما يناقش المبحث الثاني أنواع القروض المصرفية وشروطها ومعاييرها ودورها في تعزيز النشاط الاقتصادي. في المبحث الثالث، يتم التركيز على المخاطر المرتبطة بالقروض المصرفية، بما في ذلك مخاطر الائتمان، السوق، السيولة، ومخاطر التشغيل، وأدوات التحليل والتقييم المستخدمة لإدارتها. أما الفصل الثاني فيتناول دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي .(BEA) في المبحث الأول، تُقدّم عموميات حول بنك الجزائر الخارجي، تاريخه، هيكله التنظيمي، ودوره في النظام المصرفي الجزائري. المبحث الثاني يناقش علاقة البنوك بشركات التأمين وأهمية هذه العلاقات في تعزيز الاستقرار المالي. في المبحث الأخير، تُدرس حالة قرض مصرفي تم تأمينه، مع تحليل الإجراءات المتبعة، التحديات التي واجهت البنك، والنتائج المترتبة على تطبيق التأمين.

الفصل الأول

الإطار النظري حول القروض المصرفية والتأمين

تمهيد

تلعب البنوك دورًا محوريًا في اقتصاد أي دولة، فهي لا تقتصر على كونها مؤسسات لتوفير الخدمات المالية فحسب، بل تُعد أيضًا محركات أساسية للتنمية الاقتصادية من خلال تمويل المشاريع والأفراد. يتمثل أحد الأدوار الرئيسية للبنوك في منح القروض، والتي تُعتبر وسيلة أساسية لتلبية احتياجات الأفراد والشركات. ومع ذلك، ينطوي منح هذه القروض على مخاطر متعددة قد تؤثر على استقرار وسلامة النظام المصرفي بأسره. لذا، يجب على البنوك أن تقوم بإدارة هذه المخاطر بشكل فعال لضمان استمراريتها وتحقيق الاستقرار في السوق المالي. في هذا الفصل، سنستكشف الجوانب الأساسية للبنوك والمؤسسات المصرفية، أنواع القروض المصرفية والمخاطر المرتبطة بها، وكيفية إدارة هذه المخاطر لتعزيز الاستقرار والنمو الاقتصادي.

سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى الأسس النظرية المتعلقة بالبنوك والقروض المصرفية ومخاطرها من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك والمؤسسات المصرفية**
- **المبحث الثاني: القروض المصرفية**
- **المبحث الثالث: مخاطر القروض المصرفية**

المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك والمؤسسات المصرفية

المطلب الأول: مفهوم البنوك

1. تعريف البنوك:

اصطلاحا: هي كلمة إيطالية الأصل (بانكو Banco) وتعني المصطبة التي كان يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى في ما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات ثم أصبحت في النهاية تعني المكان التي توجد فيه تلك المنضدة الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود[1].

تعريف البنك اقتصاديا: هو مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، فهو همزة وصل بين المدخر والمستثمر، أي بين أصحاب الفائض المالي وبين أصحاب العجز المالي والذين هم في حاجة لاستخدام تلك الفوائض.

نظرًا للتطور الكبير واتساع نطاق المعاملات المالية وتداول رؤوس الأموال، شهدت الممارسات المصرفية تطورات ملحوظة، ونتج عن ذلك تنوع في أنواع المصارف وتخصصاتها. وبسبب هذا التنوع، ظهرت العديد من التعريفات المختلفة للبنوك، مما جعل من الصعب تحديد تعريف واحد وشامل ودقيق لماهية البنك. من بين هذه التعريفات، على سبيل المثال:

البنك مؤسسة تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، كما تباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج والإسهام في إنشاء المشروعات[2].

وتعرف على أنها مؤسسة مالية تتعامل في مجال إقراض الأموال قصيرة وطويلة الأجل، تعمل كوسيط مالي بين وحدات الفائض ووحدات العجز المالي، وتسعى إلى تحقيق أقصى عائد ممكن بالتعامل في سوق الإقراض وتقديم خدمات مصرفية متنوعة[3].

البنوك عبارة عن منشآه تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلف[4].

هو مؤسسة مالية ذات شخصية معنوية والتي مهمتها العادية والرسمية إجراء العمليات المصرفية، حيث تتجزأ في جميع رؤوس الأموال التي تستخدمها لحسابها الخاص وتحت مسؤوليتها في تسليم القروض للزبائن، إضافة إلى ذلك فإن البنك يفيد ويستفيد.

---

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 24.

[2] بشير علي تورقي، إدارة المصارف وتطورها، منشورات مكتبة طرابلس العلمية العالمية، ط1، ليبيا، 2000، ص 27.

[3] إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، مركز الدلتا للطباعة، ط3، مصر، 2002، ص 05.

[4] إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود البنوك، دار النهضة العربية، مصر، ص 43.

تدور الأموال المصرفية عن طريق توزيع القروض بشكل ودائع إضافية حيث يكون البنك بذلك وسيط نقدي، ووضع طرق لتوزيع القروض أي ابتكار تقنيات كتمويل الودائع الجارية إلى ادخارات سائلة فيكون بذلك أيضا وسيط مالي[1].

وبهذا يتضح أن البنك عبارة عن مؤسسة مالية، أي يعتمد نشاطها على الأموال النقدية تقوم بدور الوسيط المالي بين من لديهم أموال، ولا يجدون التوظيف المناسب لها، وبين من تتاح لهم فرص التوظيف ولا يجدون التمويل اللازم لها، حيث تقوم بقبول الأموال (كودائع) من أصحاب القروض المالية، وتعيد تقديمها (كقروض) إلى أصحاب العجز المالي والصدق الأساسي من قيام المصرف بهذا الدور هو السعي إلى تحقيق الأرباح الملاك والمساهمين في تأسيسه[2].

المطلب الثاني: أنواع البنوك

1. حسب طبيعة العمل:

1.1. البنوك المركزية:

يُعد البنك المركزي واحدًا من أبرز المؤسسات المالية، ويقع في قمة النظام المصرفي، كما يُمثل العمود الفقري للهيكل النقدي والرأسمالي في دول العالم. وتعتبر نشاطات البنك المركزي مهمة لأن وجوده ضروري لتنفيذ السياسية المالية للحكومة، ويلعب دورا هاما في تنفيذ السياسة الاقتصادية في الدولة، كما يتمتع بالسيادة والاستقلال فهو يقوم حاليا بأداء الكثير من الأعمال ذات الطبيعة المختلفة مما جعل من الصعب تقديم دقيق موجز للبنك المركزي[3].

فالبنك المركزي فهو مؤسسة نقدية عامة، يحتل الصدارة في الجهاز المصرفي، وهو الهيئة التي تتولى إصدار "البنكنوت" وتضمن بوسائل شتى سلامة أسس النظام المصرفي ويوكل لها الإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة بما يترتب على هذه السياسة من التأثيرات الهامة في التضامن الاقتصادي والاجتماعي، ويستند البنك المركزي في عمله على نظم اقتصادية أحوال صرفية وظروف سياسية واجتماعية معينة، فلابد أن تترك أثرها يتمتع بالقدرة على وضع خطة الإصدار، وحجم النقد المتداول، يشرف على تنفيذ هذه الخطة وهو المسؤول على غطاء العملة الورقية من الذهب والعملات الأجنبية.

لا يهدف للتمتع كباقي البنوك وإنما تعتبر أرباحه من قبل الأعمال العارضة وليس الأساسية التي وجد المصرف لأجلها، هدفه يجب أن يكون للمصلحة العامة، فغالبا يكون مملوك من طرف الدولة، له صلة الرقابة العليا على البنوك التجارية وغير التجارية.

2.1. البنوك التجارية:

---

[1] مقال من موقع: [http://islamlin.4007.com]، تاريخ التصفح: 2024/03/09، الوقت: 20:30.

[2] محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ط1، منشورات جامعة 7 أكتوبر الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، ليبيا، 2010، ص 25.

[3] مقال من موقع: [http://islamlin.4007.com]، تاريخ التصفح: 2024/03/10، الوقت: 9:30.

يقصد بالبنك التجاري للمؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان ويطلق عليها في بعض الأحيان "بنوك الودائع" ويمكن تعريفها بأنها المنشأة والشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات والقروض (الائتمان) بقصد الربح، حيث يلعب البنك دور الوسيط بين "المدخرين" و"المستثمرين" أو بين "المودعين" و"المستوردين" وثاني هذه البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي ضمن الجهاز المصرفي[1].

3.1. البنوك غير التجارية:

هي البنوك التي تعتمد على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها، حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا، كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها[2].

وتعرف أيضا بأنها من المنظمات المالية غير التجارية والتي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محددا من النشاط لاقتصادي وفق القرارات الصادرة بتأسيسها، وتختلف أنشطة هذه البنوك عن البنوك التجارية لأن أنشطتها تحتاج إلى التمويل لأجل وخبرات خاصة لمعرفة طبيعة عملية النشاط الزراعي والصناعي والعقاري...الخ[3].

4.1. بنوك الاستثمار والأعمال:

وهي البنوك التي تلعب دورا هاما في تمويل تجارة المشروعات الاقتصادية، حيث تقوم بمتابعة ومراقبة وتنفيذ المشروعات كما تقوم بعمليات تتصل بتجميع وتنمية المدخرات لخدمة الاستثمار وفقا لخطط التنمية الاقتصادية وأن عملياتها موجهة أساسا لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس المال.

وتتميز بنوك الاستثمار بـ[4]:

- تمويل وإدارة المؤسسات الأخرى بالإقراض.
- تعدد العمليات والنشاطات التي تقوم بها هذه البنوك في الوقت الحالي.

2. حسب فعالياتها:

تنقسم البنوك حسب فعالياتها إلى بنوك الودائع وبنوك الأعمال:

1.2. بنوك الودائع:

عرف القانون الفرنسي لعام 1945م بنوك الودائع بأنها: "تلك التي تتلقى من الجمهور الودائع تحت الطلب أو لمدة لا تتجاوز السنتين، وتنحصر فعالية هذه البنوك في الأعمال قصيرة الأجل، في حين تترك الأعمال ذات

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 32-33.

[2] محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، الابتكار للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2022، ص 53.

[3] مقال من موقع: [http://islamlin.4007.com]، تاريخ التصفح: 2024/03/12، الوقت: 16:30.

[4] مقال من موقع: [http://islamlin.4007.com]، تاريخ التصفح: 2024/03/12، الوقت: 18:42.

الأجل المتوسط أو الطويل إلى غيرها من البنوك، وتتميز باتصالها بجمهور كبير من الناس وهم المدخرون العاديين، حيث تفتح لهم حسابا خاصا هو حساب الودائع أو الحساب الجاري".

2.2. بنوك الأعمال:

كذلك عرفها القانون الفرنسي بأنها: "تلك التي تقوم فعاليتها الرئيسية الاشتراك والمساهمة في المشاريع القائمة أو التي هي في طور التأسيس وفتح الاعتمادات لمدة غير محدودة للمشاريع العامة التي يتعلق بها هذا الاشتراك".

وهكذا فإن البنوك توظف أموالها في المشاريع التجارية والصناعية وذلك عن طريق حيازة أسهمها وإسناد القروض التي تصدرها وأن تشرف على إدارتها.

وإليها يعود الفضل في خلق النهضة الصناعية في معظم الدول أو المساهمة في تشجيعهم على الأقل، غير أن القانون اشترط ألا توظف البنوك في هذه المشاريع إلا الأموال الخاصة بها أو الودائع التي تتلقاها لأجل لا يقل عن سنتين[1].

3. حسب شمولها:

تنقسم إلى بنوك ذات فروع متعددة، وبنوك إقليمية:

1.3. بنوك ذات الفروع المتعددة:

وهي التي تشمل فعالياتها عدة مناطق بالدولة ويكون لها فروع في أكثر المراكز التجارية والصناعية الهامة وتلعب هذه البنوك في الواقع دورا اقتصاديا هاما إذ تتلقى القسط الأكبر من الودائع وتقوم بتقديم القسم الأكبر من الاعتمادات والتسهيلات.

2.3. بنوك إقليمية:

وهي البنوك التي تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو محافظة أو ولاية أو إقليم معين وتخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، وكذلك هي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها وتعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسب تلك المنطقة"[2].

4. حسب شكلها القانون وعلاقتها بالدولة: وتنقسم إلى:

1.4. بنوك عامة:

وهي البنوك التي تعود ملكيتها للدولة (القطاع العام) وتنشأها الدولة مثل: البنك المركزي ومؤسسات الإقراض المتخصصة التي تعود ملكيتها للقطاع العام كما سبق ذكره.

2.4. بنوك القطاع الخاص:

[1] رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010، ص ص 67-68.

[2] محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 56.

وهي البنوك التي تعود ملكيتها للأفراد والهيئات والشركات (أشخاص طبيعيين أو معنويين)، حيث لا تشترك الدولة والمؤسسات العامة في ملكيتها أو إدارة هذه المجموعة وتمنح البنوك التجارية، بالإضافة إلى بعض بنوك الاستثمار ومؤسسات الإقراض المتخصصة والتي تعود ملكيتها بالكامل للقطاع الخاص.

3.4. بنوك مختلطة:

وهي البنوك التي تعود ملكيتها للقطاع العام والخاص معا؛ أي تشترك الدولة وتساهم في إنشاء إدارة مثل هذه البنوك وعادة ما تلجأ الدولة إلى حيازة أكثر من نصف رأس المال لهذا النوع من البنوك لتضمن السيطرة عليه[1].

5. من حيث حجم النشاط: وتنقسم إلى:

1.5. بنوك الجملة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

2.5. بنوك التجزئة:

وهي عكس النوع السابق، حيث تتعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى، لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد ممكن منهم، وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة، ويتم من خلالها خلق المنافع الزمانية والمكانية، ومنفعة التملك والتعامل مع الأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي[2].

5. من حيث الجنسية: ويمكن التمييز بين أربعة أنواع من البنوك بالاعتماد على جنسيتها وهي:

1.5. البنوك الوطنية:

وهي البنوك التي تتمتع بجنسية الدولة التي تمارس أعمالها فيها، ويقع مركزها الرئيسي فيها، ويكون القسم الأكبر من رأسمالها وطنيا، أي أن تكون ملكيتها لأشخاص تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أرصدتها سواء كانوا أشخاص معنويين أو طبيعيين.

2.5. البنوك الأجنبية:

وهي البنوك التي تتمتع بجنسية غير جنسية البلد الذي تمارس فيه أعمالها، ويقع مركزها الرئيسي في البلد الأجنبي، وتكون رؤوس أموالها مملوكة بشكل رئيسي من قبل مؤسسات وأفراد أجانب.

3.5. البنوك الإقليمية:

وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى رعايا مجموعة من الدول المجاورة، أي أن ملكيتها تعود لمواطنين من جنسيات دول الإقليم الواحد.

4.5. البنوك الدولية والصناديق الدولية:

---

[1] فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 23.

[2] محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 55.

وهي البنوك ذات الصفة الدولية مثل: صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، البنك الدولي الاستثمار والتمويل، بنك التسويات الدولي، حيث تنبثق هذه البنوك عن هيئات دولية[1].

المطلب الثالث: وظائف البنوك:

تتمثل في قبول الودائع وتنمية الادخار مزاولة عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق خطة التنمية، تقديم الخدمات المصرفية.

1. وظائف البنك المركزي:

يمكن إجمال أهم الوظائف الأساسية التي يقوم بها البنك المركزي فيما يلي:

- **إصدار العملة:**

يعتبر البنك المركزي البنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود المصرفية ويعتبر هذا الانفراد وثيقة الصلة بتطور طبيعة الأوراق النقدية ويقوم البنك بوضع خطة الإصدار وحجم النقد المتداول، ويشرف على تنفيذ الخطة، وهو أيضا المسؤول عن غطاء العملة الورقية من الذهب والعملات الأجنبية.

- **بنك الحكومة:**

فهو يتولى مزاولة العمليات المصرفية العائدة للحكومة والأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى فبصفقة بنك الحكومة فهو يقوم بـ:

- مسك حسابات الحكومة، فهي تودع فيه ودائعها.
- افتراض الحكومة عند الضرورة، عند مواجهتها عجزا في ميزانياتها.
- الإشراف على الاكتتاب في القروض الحكومية كما يقوم بعملية خدمة هذه القروض أي دفع فوائدها في مواعيدها.
- يقوم بتنفيذ السياسة النقدية والمالية، فهو مسؤول مسؤولية تامة بتنفيذ القرارات التي تتخذها الحكومة في هذا الشأن[2].

- **بنك البنوك:**

حيث تحتفظ البنوك لديه بأرصدتها الفائضة عن حاجتها وهذا ما يساعد على إجراء التسويات النقدية من حقوق وديون للبنوك فيما بينها، وذلك عن طريق المقاصة، كما أن البنوك تلجأ إليه في حالة احتياجها للسيولة النقدية لإعادة خصم الأوراق التجارية.

وبالإضافة إلى ذلك يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك في أوقات الأزمات، ولهذا يقال أن البنك المركزي هو المقرض الأخير للنظام الائتماني.

- **تنظيم الائتمان:**

[1] فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[2] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 33.

إن البنك المركزي يتدخل في الوقت المناسب لتنظيم الائتمان وذلك عندما تكون البنوك التجارية قادرة على خلق الائتمان أي خلق النقود المصرفية، حيث أن ذلك قد يؤدي إلى حدوث تقلبات اقتصادية، فيقوم البنك المركزي بعمله لينظم الائتمان وذلك بالطرق والوسائل التالية:

- **سياسة سعر الخصم:** حيث إذا أراد البنك المركزي تقليل كمية الائتمان فإنه يرفع سعر الخصم، أي سعر الأوراق التجارية التي تقدمها البنوك الأخرى إليه، وهذا الارتفاع يقلل من التجاء البنوك إلى خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي وهو صدوره يؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة، ومنه تقل الرغبة في الاقتراض من البنوك والعكس صحيح[1].

- **سياسة السوق المفتوحة:** يعتمد عليها البنك المركزي للتقليل من احتياطات المستثمرين الذين يشترون الأوراق المالية، وبذلك تقل قدرتهم على منح الائتمان، فبذلك يحد البنك المركزي من الائتمان والعكس صحيح لزيادة كمية الائتمان.

- **سياسة تغير نسب الاحتياطي:** حيث يقوم البنك المركزي بتغيير الاحتياطي، فهو يرفعها في حالة الحد من قدرة البنوك على الاقتراض ويخفضها في الحالة العكسية.

2. وظائف البنوك التجارية:

1.2. بقبول الودائع وتنمية الادخار:

تقوم البنوك التجارية بقبول الودائع (ودائع الأفراد والهيئات) التي تدفع عند الطلب أو بناء على إخطار سابق أو بعد انتهاء أجل محدد، ويمكن تقسيم أنواع الإبداعات التي يقدمها والمودعون إلى البنك التجاري إلى 4 أقسام وهي:

أ- حسابات جارية (دائن): الحسابات الجارية لدى البنوك التجارية هي الحسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك وطرف آخر وقد يتمثل الطرف الآخر في شخص طبيعي أو شخص معنوي، حيث تعتبر الحسابات الجارية الدائنة لدى البنوك التجارية بمثابة مصدر من مصادر الأموال الهامة لدى هذه البنوك.

ب- حسابات صندوق التوفير: تشجيع البنوك التجارية العملاء على الادخار عن طريق فتح حسابات توفير لهؤلاء العملاء التي تمنحهم بعض المميزات مثل: دفع نسبة فائدة سنوية محددة عن المبالغ التي يحتفظ بها العملاء في حسابات صندوق التوفير وتحدد قيمة الفائدة التي يحصل عليها العميل بقيمة المبالغ التي يحتفظ والمدة التي يحتفظ خلالها بهذه المبالغ ومعدل الفائدة التسوية الذي تعهد البنك بدفعه للعملاء على إيداعاتهم.

ج- حسابات ودائع (بإخطار): تعمل البنوك التجارية على جذب المدخرات على اختلاف أنواعها فتقوم بتنويع حسابات الودائع للأفراد والهيئات بحيث يمكن للعملاء واختيار النوع المناسب لهم من حسابات الودائع.

د- حسابات ودائع (لأجل): بعض العملاء في غير الحاجة إلى مبالغ معينة لمدة محددة ومعلومة فيلجأ إلى إيداع هذه المبالغ في حسابات ودائع لأجل محدد لا يحق لهم سحبها إلا بعد انقضاء الأجل المحدد، حيث تقوم البنوك بتلقي هذه الودائع واستثمارها في أنواع الاستثمار الملائم مع هذا الأجل المحدد، وتزداد قدرة البنك على توجيه هذه

[1] - المرجع نفسه، ص 33.

الإيداعات والاستثمار ذات معدلات الأرباح المرتفعة بزيادة الأجل الذي تتمكن من استثمار هذه الإيداعات خلاله فكلما زاد أجل الوديعة زاد معدل الفائدة[1].

2.2. مزاولة عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية:

تعمل البنوك التجارية على تنمية الادخار وقبول الودائع لكي تستخدم هذه الودائع في عمليات التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية.

ومن أهم أنواع الاستثمارات التي تلجأ إليها البنوك التجارية لتمويل المشروعات وخدمة الاقتصاد وتنمية ما يلي:

أ- تقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل: تقوم البنوك التجارية بتقديم القروض والسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الإنتاج والتسويق الداخلي والخارجي، حيث تطالب البنوك التجارية العملاء في معظم الأحوال بتقديم الضمانات الكافية للبنك حتى تتجنب مخاطر عدم وفاء العملاء بالتزاماتهم أو تحد من هذه المخاطر.

ب- المساهمات في إنشاء مشروعات جديدة أو تدعيم المركز المالي لمشروعات قائمة عن طريق الاكتتاب في رؤوس الأموال، هذه المشروعات تلجأ للاشتراك في أحد المشروعات عن طريق تقديم قروض طويلة الأجل، وذلك لدعم الاقتصاد القومي والمساعدة في تحقيق أهداف خطة التنمية.

ج- الاستثمارات قصيرة الأجل في شراء الأسهم والسندات من الدرجة الأولى، تمول السندات الحكومية وأسهم وسندات الشركات التي يتأكد للبنك سلامة مركزها المالي.

3. تقديم الخدمات المصرفية:

من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التجارية للعملاء هي:

- تحصيل وخصم الأوراق التجارية مقابل الحصول على عمولات وأجور وتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء بضمان الأوراق التجارية.
- تقديم بعض الخدمات الخاصة بالأوراق المالية للعملاء مثل: شراء وبيع الأوراق المالية نيابة عن العملاء.
- تقوم البنوك التجارية بتقديم عديد من الخدمات تمثل إصدار خطابات لضمان للعملاء والقيام بأعمال الاعتمادات المستندية نيابة عنهم في حالة الاستيراد والتصدير وبيع العملات الأجنبية وتأجير الخزائن.

أما عن الخدمات المصرفية الحديثة فهي تتمثل في:

- قروض استهلاكية، خدمات الإرشاد والنصح المالي، إدارة النقدية للمشروعات، التأجير التمويلي، المساهمة في تمويل المشروعات، بيع الخدمات التأمينية، تقديم الخدمات الاستثمارية للمضاربة في الأسهم، تقديم صناديق الاستثمار وصناديق العوائد السنوية الدورية[2].

[1] – محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 49.

[2] محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 51.

المبحث الثاني: للقروض المصرفية

تُعد القروض بين البنوك من الركائز الأساسية لتمويل البنوك التجارية في العصر الحديث، حيث يمكن للبنك التجاري أن يلجأ إلى البنك المركزي لاقتراض المبالغ اللازمة في حالات الضرورة وفق شروط يحددها البنك المركزي. كما يمكن للبنك التجاري أن يقترض من بنوك أخرى عند الحاجة إلى رأس المال للتوظيف أو عند مواجهة نقص في السيولة. هذه العمليات يمكن أن تؤدي إلى حدوث حسابات دائنة أو مدينة بين البنوك، مما ينتج عنه التزامات لبنك ما في مقابل حقوق لبنك آخر، ناجمة عن المعاملات المالية والتحويلات والتسويات. تتم هذه القروض ليس فقط بين البنوك بل أيضًا بين فروع البنوك وبنوكها المراسلة.

المطلب الأول: ماهية القروض المصرفية

تشكل القروض عنصرًا رئيسيًا في استراتيجيات الاستثمار بالمصارف التجارية، وتسهم بشكل كبير في تحقيق إيراداتها. هذا النوع من الاستثمار يحظى بأولوية خاصة من قبل المصرف، الذي يخصص له جزءًا مهمًا من موارده المالية.

1. مفهوم القرض:

هو عملية مالية تجمع بين هيأة مالية، سواء كان بنك أو مؤسسة مالية والمقترض. والأصل كلمة قرض "Crédit" جاءت من الكلمة اللاتينية "Créditum" المشتقة من الفعل اللاتيني "Crédere" الذي يعني يعتقد "Croire".

أو هو **الائتمان** والمقصود به تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، وتدعم تلك العملية، بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد أو بدون أية خسائر، وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى أنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على القروض المصرفية[1]

و يقصد بالقرض المبلغ أو المبالغ التي يقترضها البنك للعميل سواء كان فردا (قرض استهلاكي) أو مشروع أعمال (قرض إنتاجي) وفقا لشروط معينة يتفق عليها بين البنك والعميل وتشمل تلك الشروط طريقة السداد ونوع الضمان وأسلوب التصرف في حالة عدم السداد وضرورة استخدام القرض للغرض المخصص له[2].

ويعرف الائتمان المصرفي بأنه الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان هذا الشخص طبيعيا أو اعتباريا، حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود، لفترة محددة يتفق عليها الطرفين، فيقوم المقترض في نهايتها

[1] حمد سلمان سلامة، "الإدارة المالية العامة"، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2015–1436، ص 183.

[2] – الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك (1)"، مراكز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، ص 97.

بالوفاء بالتزاماته كنتيجة لما يتمتع به من سمعة طيبة واحتراما لتعهداته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك المقترض من العميل المقترض يتمثل في الفوائد والعمولات.

وتعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين سداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعيم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلف حتى أنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على معنى القروض المصرفية[1].

فالقرض هو إعطاء المال من أجل الاستهلاك أو الاستثمار، فهو انتقال قيمة نقدية جاهزة، يتنازل عنها المقرض للمقترض مؤقتا مع التعهد بالتسديد في وقت لاحق، إذن فهو يقوم على أساس الفائدة.

ويعرف القرض على أنه عبارة عن عقد بين البنك والزبون يتحقق بتسليف أموال مقابل فائدة ويتم استرجاعه خلال مدة زمنية متفق عليها في العقد[2].

والقرض هو عقد حقيقي يتحقق بتسليف أموال إلى المستفيد الذي يتعهد بان يدفع له الفائدة المتفق عليها وأن يعيد بالشروط المتفق عليها بالعقد الأموال التي كان اقتراضها سواء بدفعة واحدة أو بدفعات شهرية أو كل ثلاثة أشهر أو كل ستة أشهر[3].

من خلال كل ما سبق يمكننا القول أن القرض هو اتفاقية مالية بين طرفين، عادة ما تكون بين مؤسسة مالية مثل البنك أو مؤسسة مالية أخرى، وبين فرد أو مؤسسة تحتاج إلى الأموال. يقوم البنك بموجب هذا العقد بتزويد المقترض بمبلغ من المال لفترة محددة وفق شروط معينة تشمل طريقة السداد والفوائد والضمانات المقدمة. يتعهد المقترض بإعادة المبلغ المقترض بالإضافة إلى الفوائد والرسوم المستحقة في تواريخ محددة، ويستخدم القرض إما لأغراض استهلاكية أو استثمارية. تعتمد هذه الاتفاقية على ثقة البنك في قدرة المقترض على السداد، وتدعم الضمانات المقدمة استرداد البنك لأمواله في حالة تعثر المقترض عن السداد

.

[1] سوزان سمير ذيب وآخرون، "إدارة الائتمان"، دار الفكر، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص 12.

[2] فريد الصلح، موريس نصر، "المصرف والأعمال المصرفية"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت– لبنان، 2000، ص 20.

[3] فريد الصلح، موريس نصر، "المصرف والأعمال المصرفية"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت–لبنان، 1989، ص 127.

المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية

وفيما يلي أنواع القروض المصرفية من خلال تلك المعايير للتبويب.

1. القروض حسب آجالها:

1.1. قروض قصيرة الأجل:

وهي القروض التي لا يتجاوز أجلها سنة، ويشكل هذا النوع من القروض الجزء الأكبر من القروض التي تمنحها البنوك التجارية ويتم الوفاء بها مع نهاية العملية التي استهدف تمويلها وله عدة صور أهمها: الخصم، تسهيلات الصندوق، الاكتشاف المصرفي، القرض الموسمي[1].

2.1. قروض متوسطة الأجل:

هي القروض التي تزيد مدتها عن سنة وغالبا لا تتجاوز مدتها العشر سنوات ومع ذلك يذهب البعض إلى اعتبار القرض متوسط الأجل إذا كانت مدة سداده تتراوح بين عشر سنوات إلى خمس عشرة سنة.

3.1. قروض طويلة الأجل:

وهي التي تزيد مدتها عن خمس سنوات والتي تمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية واستصلاح الأراضي وبناء المصانع وشراء الآلات[2].

2. القروض بحسب الأغراض:

وتنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى[3]:

1.2. قروض استهلاكية:

ويستخدم في الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي المقترض من مواجهتها، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية بعض ممتلكاته، وتقدم ضمانات مقابلها مثل تحويل الموظف لراتبه إلى البنك، وضمان شخصي آخر، أوراق مالية، رهن عقاري.

2.2. القروض الإنتاجية:

وهي التي تمنح بهدف تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء معدات المصنع والمواد الخام اللازمة للإنتاج ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل تكوين مشرعات التنمية الاقتصادية في المجتمع، وتتوافر في هذه القروض السيولة الذاتية حيث أن دخل المقترض يرتفع

---

[1] حدة رايس، "دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية"، مرجع سبق ذكره، ص 71.

[2] عادل فليح العلي، "المالية العامة والتشريع المالي والضريبي"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2007، ص 155.

[3] مهند حنا نقولا عيسى، "إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية"، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2010، 1430، ص 53.

نتيجة بيع منتجاته الناتجة عن زيادة أصوله الثابتة واستخدامها في ذلك وبالتالي يمكن تجنيب جزء من الدخل والأرباح المحتجزة، لدفع قيمة القروض ولكن السيولة الذاتية لا تحدث في الأجل المتوسط والطويل.

3.2. القروض التجارية:

وهي تلك القروض الممنوحة لأجل قصيرة إلى المزارعين والمنتجين، والتجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية، وطابعهما موسمي، وتختلف البنوك في اهتمامها بهذا النوع من القروض فمنها ما يتخصص في تمويل الزراعة والحصاد، ومنها ما يفضل أنشطة أخرى لذا تمثل القروض التجارية نسبة كبيرة من استثماراتها لأن معظم هذه القروض ينطبق عليها قاعدة السيولة الذاتية في الأجل القصير.

4.2. القروض الاستثمارية:

تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات وأسهم جديدة، وتمنح القروض الاستثمارية في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل سماسرة الأوراق المالية وتمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية[1].

3. القروض بحسب الضمان:

وتنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:

1.3. قروض مضمونة:

هي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية أو شخصية. وبالتالي تتمثل في[2]:

أ- قروض بضمان شخصي:

يتم الضمان الشخصي إذا تدخل شخص آخر خلاف المقترض وتعهد بسداد القرض وفي حالة توقف المدين عن الدفع تمكن للبنك الرجوع على هذا الفرد الضامن.

ولكن هذا يستلزم تمتع الشخص الضامن بمركز قوي وإلا أصبحت ضمانته بلا قيمة[3].

ب- قروض بضمان عيني:

وقد تكون بضمان قروض بضائع تودع لدى البنك كتامين قرض أو قروض بضمان الأوراق المالية، وتودع لدى البنك أسهم وسندات يشترط فيها أن تكون جيدة وسهلة التداول، أو قروض بضمان كمبيالات، وتظهر الكمبيالات للبنك، الخاصة بالأشخاص الذين يتعامل معهم العميل وهناك قروض بضمان مستخلصات المقاولين وكذلك قروض بضمان وثائق التامين وقروض بضمان الودائع لأجل، وشهادات الإيداع والاستثمار[4].

---

[1] مهند حنا نقولا عيسى، "إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية"، مرجع سبق ذكره، ص 55.

[2] رشا العصار، رياض الجلي، "النقود والبنوك"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2010-1431، ص 85.

[3] جميل أحمد توفيق، "أساسيات الإدارة المالية"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ص 348.

[4] سوزان سمير ذيب وآخرون، "إدارة الائتمان"، مرجع سبق ذكره، ص 25.

2.3. قروض غير مضمونة (على الكشوف):

وهي تلك القروض التي يمنحها البنك للمؤسسة دون أن تقدم الأخيرة ضمانات عينية وهذا يعني بأن القرض غير مضمون بالمطلق. بل أن الضمانات الأساسية تتعلق بثقة البنك بالعميل وحسب تعامده المالي ونادرا ما يستخدم هذا النوع من القروض.

وتتم هذه القروض بأن يسمح البنك للمؤسسة بالاقتراض كلما لزمها المال بشرط عدم زيادة الكمية المقترضة عن مبلغ معين في أي وقت من الأوقات، كان يمنح البنك المؤسسة اعتماد بمبلغ معين لمدة سنة، فتستطيع المؤسسة السحب من هذا المبلغ والتسديد في أي وقت خلال السنة[1].

4. القروض بحسب المقترضين:

وطبقا لهذا المعيار تنقسم إلى[2]:

- قروض للأفراد وقروض للشركات والبنوك الأخرى.
- قروض القطاع الخاص، وقروض للحكومة والقطاع العام.
- قروض المستهلكين، وقروض المنتجين وأصحاب الأعمال.
- قروض للعملاء، وقروض لآخرين.

ويدخل تحت كل نوع تقسيمات فرعية وتقوم التقسيمات أساسا على نوعية ومهنة المقترضين ويفيد في وضع سياسات الإقراض الملائمة التي تجند نوعية دون الأخرى بناء على البيانات التي تتجمع بهذا الخصوص.

5. القروض بحسب المصدر:

حيث تنقسم هذه الأخيرة إلى[3]:

1.5. القروض الداخلية: وهي القروض التي تصدرها الدولة داخل حدودها الإقليمية، بمعنى آخر هي القروض التي تحصل عليها الدولة من طرف الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقدمين، داخل إقليم الدولة، إن هذا النوع من القروض لا يزيد ولا ينقص في الثروة الوطنية كما لا يؤثر على سعر الصرف، ولا على ميزان المدفوعات وإذ ما يؤدي فقط إلى إعادة توزيع الدخل.

2.5. القروض الخارجية: هي القروض التي تصدرها الدولة خارج حدودها الإقليمية، أي تحصل عليها من الخارج، سواء كانت حكومية أمنية أو شخص طبيعي أو معنوي أو المؤسسات الدولية، كصندوق النقد الدولي أو البنك العالمي.

كما تلجأ الدولة لهذه القروض بسبب نقص المدخرات أو عجز في ميزان المدفوعات.

---

[1] طارق الحاج، "مبادئ التمويل"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، الطبعة الأولى، 2010–1431، ص– ص: 44–45.

[2] مهند حنا نقولا، "إدارة مخاطر محافظ الائتمان"، مرجع سبق ذكره، ص 57.

[3] محمد سلمان سلامة، الإدارة المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 126.

6. تبويب القروض بحسب إرادة المقرض:

تنقسم إلى[1]:

1.6. قروض اختيارية: هي التي تعلن الدولة عن مقدارا وشروط الاكتتاب بها وموعد سدادها ثم تترك للجمهور حرية الإقراض أو عدمه.

2.6. قروض إجبارية: فهي تلك القروض التي تستعمل فيها الدولة مالها من سلطة في إجبار الجمهور على إقراضها.

المطلب الثالث: إجراءات منح القروض المصرفية

قبل الموافقة على القرض، يخضع لعدة مراحل تبدأ بتقييم ملف الطلب وتنتهي بإعلام العميل بالقرار (إما القبول أو الرفض) وإجراء التعاقد. وفيما يلي نستعرض بعض التفاصيل المتعلقة بالخطوات التي تُتبع في عملية منح القروض.

البحث عن القروض وجذب العملاء: حيث تكون المبادرة من البنك في هذه الخطوة فيقوم بجذب العملاء والبحث عن القرض وتسويقه.

تقديم طلبات الاقتراض: وتقدم وفق نماذج معدة لهذا الغرض، ويجب أن تكون صالحة و جاهزة لإدخالها في الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات، كما جب احتوائها على الشروط اللازمة واستكمالها لكل الوثائق المكونة لملف الطلب.

الفرز والتصور المبدئي: تبدأ عملية الفرز مباشرة بعد تقديم الطلبات للدراسة المبدئية المقبولة منها، وبعد ذلك تبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك.

التقييم السابق: وفي هذه الخطوة يتم تحديد نتائج التحليل والاستعلام ووضع تقديم المنافع والتكاليف وفقا لمعايير التقييم المعترف بها، والذي يقوم بتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري.

التفاوض: تعتمد هذه الخطوة على البدائل المختلفة الممكن التفاوض عليها لمقابلة احتياجات العميل وظروفه، ويتناول التفاوض حجم القرض ومدته وترتيبات خدمة العملية (القرض).

اتخاذ القرار والتعاقد: بعد عملية التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد بدون فرض شرط آخر حيث يكون القانون جاهزا لتوقيع العقد[2].

سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة: وهنا يقوم العميل سحب القرض دفعة واحدة أو على عدة دفعات ويتم ذلك بمتابعة القرض بضمان التزام العمليات بالشروط الموضوعية حيث ينبغي على البنك أن يضع نظاما للمتابعة الدورية للقرض.

---

[1] عادل فليح العلي، "المالية العامة والتشريع المالي والضريبي"، مرجع سبق ذكره، ص 152.

[2] منير إبراهيم هندي، "إدارة البنوك التجارية"، كلية التجارة، جامعة طنطا، الإسكندرية–مصر، 1999، ص 212.

استرداد الأموال (سداد القرض): ويتم التحصيل للقرض أي استرداد أموال البنك عند تاريخ استحقاق الأصل أو الأقساط بمعنى انقضاء المدة المحددة في القرض[1].

التقييم اللاحق: وهذه الخطوة منظمة بالنسبة للبنك لمعرفة ما إذا كانت الأهداف المسطرة أو الموضوعة قد تحققت وتحديد نقاط الضعف لتفادي مستقبلا.

بنك المعلومات: يتمثل في إدخال كل المعلومات في بنك المعلومات أي وضعها في الحاسب الآلي لاستعمالها في رسم السياسات المستقبلية ووضع الأهداف والأولويات.

والشكل التالي يوضح باختصار الخطوات التي تتبع لمنح القرض.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، "البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"، الدر الجامعية، الإسكندرية–مصر، 2000، ص 135.

المبحث الثالث: مخاطر القروض المصرفية

تشكل المخاطر عنصرا مهما في قرارات الاستثمار حيث تعتبر مقياس نسبي لمدى تقلب العائد الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا ويقابل المخاطر فرصة جيدة لتحقيق عوائد مناسبة تكون الحافز الأساسي على قبول هذه المخاطر ومن خلال درجة هذه الأخيرة يمكن التعرف على ميول وتفصيلات المستثمرين.

المطلب الأول: ماهية المخاطر

بالرغم من التقدم الهائل في الإمكانيات المتاحة للإنسان وخاصة فيما يتعلق بالتوقعات الخاصة والعامة والتنبؤ العلمي الدقيق والتي تساعد الإنسان على سلامة اتخاذ القرارات إلا أن هذا لن يزيل القلق الذي يلازم الشخص عند اتخاذ قراراته.

ويترتب على ذلك انه عند اتخاذ القرار معين يكون متأكد من النتيجة النهائية لذلك القرار مما يخلق لديه حالة معنوية توصف بأنها الخطر الذي يلازم متخذ القرار.

1. مفهوم الخطر:

عرف البعض الخطر بأنه "حادث احتمالي غير مؤكد الوقوع"، في حالة وقوعه ينتج عنه نتائج غير مرغوبة للفرد أو لمجتمع أو الاقتصاد بشكل عام، وأسبابه متعددة كالسرقة والحرائق والزلازل والبراكين والفيضانات والحروب وقد يكون متعمدا أو يكون بسبب الإهمال أو غيرها من الأسباب[1].

يعرف الخطر على أساس أنه "حالة عدم التأكد التي يمكن قياسها"، وهذا التعريف على الرغم من أنه يعطي لوضع عدم التأكد عند الفرد أساسا لتجديد الخطر إلا أنه يشترط ضرورة قياس هذه الحالة والتي ليس في جميع الحالات يمكن ذلك لأن المتغيرات المحددة لحالة عدم التأكد تحكمها في كثير من الأحيان أمور معنوية تنطوي على تصرفات شخصية بحتة يصعب قياسها بالأساليب الكمية ولو أن ذلك لا يمنع من ترجمتها إلى صورة رقمية يمكن معها القياس.

عرف البعض الآخر الخطر بأنه "عدم التأكد من وقوع خسارة معينة"، وإذ كان هذا التعريف يضيف لحالة عدم التأكد وجود خسارة إلا أنه لم يحدد نوعيتها.

وبناء على هذا التعريف فإنه في ظل ظروف التأكد بوقوع الخسارة من عدمها انعدم مع ذلك وجود الخطر وهو بذلك يضع وقوع الحادث في الأجواء الاحتمالية[2].

وقد عرفه آخرون بأنه "احتمال وقوع الخسارة"، وقد اهتم هذا التعريف بشرط تعريف الخطر، وهو أن يكون الحادث احتمالي وليس مؤكدا أو مستحيل الحدوث، كما قام هذا التعريف على الاحتمال وليس على عدم التأكد، وبذلك تلاقى هذا التعريف العيب الموجود في التعريف الأول كما أن التعريف الأخير يعاب عليه عدم تحديده

[1] بوعزيز الشيخ، "مدخل إلى التأمين وإدارة الخطر"، دار التنوير، الجزائر، الطبعة الأولى، 2014، ص 81.

[2] مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة، "مبادئ الخطر والتأمين"، الدار الجامعية طبع نشر توزيع، الإسكندرية– مصر، 2001، ص 10.

للمقصود بنوع الخسارة هل هي خسارة مادية أم خسارة معنوية؟ أي أنه لم يأخذ بالاعتبار أثر تحقق الخطر وهي الخسارة المادية أو المعنوية أو كلاهما معا[1].

والخطر هو ضرر متوقع الحدوث مبني على الاحتمالات التي تتفاوت فيما بينها بين احتمالات متعلقة بالأشخاص مثل: وفاة، مرض أو عجز أو احتمالات متعلقة بالممتلكات مثل: حريق، تصادم، سرقة، انهيار، تزوير... الخ[2].

بمجمل القول يمكننا أن نقول أن الخطر يُعرف على أنه حدث غير مؤكد الوقوع يمكن أن ينتج عنه خسائر مادية أو معنوية. يتميز بكونه مبنيًا على الاحتمالات التي تتفاوت حسب الظروف والعوامل المرتبطة بكل حالة. الأخطار يمكن أن تنشأ من مجموعة متنوعة من الأسباب بما في ذلك الكوارث الطبيعية مثل الزلازل والفيضانات، أو من الأحداث البشرية كالحروب والسرقات. كما قد تنجم عن الإهمال أو الأعمال المتعمدة. في جوهرها، تشكل الأخطار حالة من عدم اليقين يمكن قياسها في بعض الأحيان بطرق كمية، ولكنها غالبًا ما تكون محكومة بعوامل معنوية تحتاج إلى تقدير وتفسير لتصرفات شخصية. الأخطار تخلق بيئة من عدم اليقين في توقع وقوع خسارة معينة، مما يجعل من الصعب التأكد من حدوثها بدقة.

2. أنواع الخطر:

يمكن تقسيم الخطر إلى عدة مجموعات نذكر منها[3]:

- **الأخطار المعنوية:**

وهي أخطار لا تسبب ربحا أو خسارة بصورة مباشرة ولكن تسبب خسارة معنوية فقط، وعادة هذه الأخطار لا تخضع لمبدأ القياس والتقييم، وبالتالي فإن شركات التأمين لا تقوم بالتأمين ضدها كالأخطار النفسية والناتجة عن الصدمة أو الألم أو الانفعال أو الخوف لذلك فهي ليست موضوع دراستنا وقد يهتم بدراستها علم النفس والفلسفة أو الاجتماع.

- **أخطار اقتصادية:**

وهي تلك الأخطار التي ينتج عن تحقق مسبباتها خسارة مالية أو اقتصادية مثل: خطر الحريق أو خطر الوفاة. وتنقسم الأخطار الاقتصادية إلى قسمين:

- **أخطار المضاربة:**

[1] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009، ص 20.

[2] محمد رفيق المصري، "التأمين وإدارة الخطر تطبيقات على التأمينات العامة"، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009، ص 11.

[3] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين"، مرجع سبق ذكره، ص–ص: 25–26.

ويقصد بها تلك الأخطار التي تنشأ بفعل الإنسان نفسه ولنفسه ويهدف تحقيق منافع مالية واقتصادية مع الأخذ في الاعتبار أن النتائج أعماله لا تكون معروفة لديه مقدما وذلك نتيجة لسيادة ظاهرة عدم التأكد في أسواق المضاربة .

والأصل في هذا النوع من الأخطار أنها لا تكون متواجدة أصلا في حياة الإنسان، وإنما الذي يخلقها الإنسان نفسه بحثا عن الربح، ولكنه في الوقت نفسه يعاني من وجوده في صورة عدم التأكد.

- **الأخطار الصافية:**

هي أخطار تنتج عنها خسائر منها خطر الحريق، وما يترتب عليه من خسائر، وهذا النوع من الأخطار يمكن أن يتعامل معه بواسطة وسائل التأمين[1].

ويمكن تقسيم الأخطار الصافية إلى:

أ- أخطار الأشخاص والممتلكات:

فيما يخص **أخطار الأشخاص:** فهي في مجملها عبارة عن تلك الحوادث التي يتعرض لها الفرد في شخصه فتؤدي إلى التسبب بخسارة مادية كإصابته بفقدان دخله مثلا.

أما فيما يتعلق **بأخطار الممتلكات:** فهي عموما تلك الأضرار التي تنتج عن تعرض ممتلكات الأفراد المنقولة أو الثابتة لبعض الأخطار كتعرض بيوت الأشخاص لأخطار الزلزال أو الفيضانات وغيرها[2].

ب- أخطار المسؤولية المدنية:

وهي الأخطار التي تصيب الفرد أو الممتلكات بصورة مباشرة يترتب عليها مسؤولية شركة التأمين اتجاه طرف ثالث خلافا للمتعاقد معه وتتمثل هذه بأخطار المسؤولية المدنية لأصحاب السيارات (ضد الغير)أو السفن أو الطائرات أو ما يصيب الغير في أرواحهم وممتلكاتهم بسبب امتلاك الشخص أو حيازته لحيوان أو مصنع أو مصعد[3].

- **الأخطار العامة أو الأساسية:**

هي تلك الأخطار التي تؤثر على اقتصاد البلد بشكل عام أو على مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع، فمعدلات التضخم المرتفعة أو معدلات البطالة العالية تؤثر على المجتمع بأكمله كما أن الكوارث الطبيعية كالزلازل والبراكين والفيضانات تعتبر من الأخطار العامة لأنه في حال حدوثها فانه ينتج عنها خسائر كبيرة تؤثر على اقتصاد البلد وعلى مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع[4].

---

[1] سامي عفيف حاتم، "التأمين الدولي"، الدار المصرية اللبنانية طباعة نشر توزيع، القاهرة- مصر، الطبعة الثانية، 1988-1408، ص 37.

[2] وعزيز الشيخ، "مدخل إلى التأمين وإدارة الخطر"، المرجع السابق، ص 83.

[3] محمد رفيق المصري، "التأمين وإدارة الخطر تطبيقات على التأمينات العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 14.

[4] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، "إدارة الخطر والتأمين"، مرجع سبق ذكره، ص 29.

- **الأخطار الخاصة:**

هي تلك الأخطار التي تؤثر عل الفرد وليس على المجتمع بأكمله مثل حريق منزل أو سرقة مع ملاحظة هذه الأخطار يمكن أن تؤثر على المجتمع بصورة غير مباشرة، فاحتراق مصنع سيؤثر على صاحب هذا المصنع كما أنه يؤثر على المجتمع واقتصاد البلاد.

المطلب الثاني: المخاطر المصرفية

إن دراسة موضوع المخاطرة هي من اهتمام العديد من العلوم الشرعية والاجتماعية، كالفقه والإحصاء، وعلم الاقتصاد والإدارة المالية والتأمين ...الخ

ولا ريب أن نظرة كل علم من هذه العلوم للمخاطرة له خصوصياته التي ينفرد بها عن الآخر ومع كل هذا التعقيدات النظرية التي تكتنفها دراسة المخاطر فإن معناه لا يمكن أن يخرج من جميع هذه العلوم.

وسنحاول في هذا المطلب أن نتعرض لمختلف تعاريف المخاطرة المصرفية.

1. مفهوم المخاطر المصرفية:

إن المخاطر في البنوك تعني وجود فرصة تتعرف فيها الأنشطة عن الخطط في أي مرحلة من مراحلها، وأن جزء من مخرجات العملية التشغيلية للبنك يصعب التنبؤ بها بسبب عدم امتلاك الإدارة والعليا في البنك هامش نسبي للسيطرة عليها.

فالمخاطر لفظ مشتق من خطر، والخطر يعني عند أهل اللغة الإشراف على هلكة وخاطر بنفسه يخاطر بها على خطر هلك[1].

تعريف المخاطر اقتصاديا على أنها الحالة التي تتضمن احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة، أو مأمولة، أو هي احتمال الخسران[2].

فالمخاطرة تعرض أيضا على أنها تقلب العوائد وعدم استقرارها، أو التقلبات في القيمة السوقية للمصرف بإمكاننا أن نقول أن المخاطر تشير إلى عدم التأكد بشأن التدفقات النقدية المؤكدة على التدفقات النقدية الغير المؤكدة، أي ينبغي معرفة فهم المخاطر أي أن المخاطر ضمن الإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة المصرف[3].

كما تعرف المخاطرة في المجال البنكي المصرفي على أنها الانحراف عن العائد المتوقع نتيجة أي عملية، أو إقرار ائتماني ينطوي على حالة عدم التأكد فيما يتعلق بذلك العائد[4].

---

[1] دريد كامل آل شيب، "إدارة البنوك المعاصرة"، دار المسيرة، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص 231.

[2] – محمد محمود المكاوي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، المكتبة العصرية، المنصورة– مصر، الطبعة الأولى، 2012، ص 19.

[3] صادق راشد الشمري، "إدارة المصارف والواقع والتصفيات العملية"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 1430 – 2009، ص 189.

[4] محمد محمود المكاوي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، مرجع سبق ذكره، ص 20.

وعليه فإن المخاطرة بكل بساطة هي احتمالية الخسران.

وتعني المخاطرة في الاستثمار درجة عدم التأكد أي درجة عدم انتظام العوائد والخوف من وقوع خسائر من الاستثمار[1].

فالمخاطرة تعرف في صورتها العامة بأنها احتمال عدم الوفاء بسداد الدين أو القرض[2].

مما سبق يمكن تعريف المخاطرة على أنها الحالة التي تتضمن الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة أو مأمولة.

2. أسباب حدوث المخاطر المصرفية:

من خلال ما سبق يتضح لنا أن مما كان المستفيد من القرض سواء كان فرد أو مؤسسة أو حكومة، تبقى دائما المخاطر المصرفية محتملة وأسباب ظهورها واردة ويمكن إرجاع أهم أسباب حدوثها إلى[3]:

1.2. أسباب متعلقة بالزبون:

يعد المحيط الداخلي لسير المشروع الممول أثر كبير في استمرارية المشروع أو توقفه، وذلك راجع إلى جملة من الأسباب[4]:

-ضعف كفاءة الإدارة في اتخاذ القرارات الإنتاجية، التسويقية الفنية، والإدارية بسبب ضعف أو سوء التسيير؛

- الخلل في تقديرات دراسة المشروع الممول بحيث يكون العائد الفعلي للمشروع أقل من المتوقع، وبالتالي يتعذر على الزبون سداد أقساط الديون اتجاه البنك في مواعيد استحقاقها؛

- استخدام قروض قصيرة الأجل لتمويل مشاريع ذات عائد طويل الأجل؛

- التكوين الشخصي للعميل، أخلاقه، وضعه الاجتماعي، ومدى استعداده للوفاء بالتزاماته بمواعيده المحددة، فهناك من يتهربون من سداد ديونهم ولا يهمهم الدخول مع البنك في منازعات قضائية، غير عابئين بسمعتهم التجارية بالرغم من أنهم قادرين على تسديد ديونهم؛

- عدم الأخذ بتوجيهات ونصائح البنك المتعلقة بتسيير التمويل، إضافة إلى عدم تقديم الزبائن البيانات والمعلومات الصحيحة عند طلب القرض؛

---

[1] غازي فلاح المومني، "إدارة المحافظ الاستثمارية الحديثة «، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2013-1434، ص 79.

[2] طارق طه، "إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات"، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2007، ص 339.

[3] بنية صبرينة، أطروحة دكتوراه، "تقدير الجدارة الائتمانية باستخدام طرق الذكاء الاصطناعي-دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري CPA"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة ابن خلدون-تيارت-، 2014 - 2015، ص 75.

[4] بنية صبرينة، أطروحة دكتوراه، "تقدير الجدارة الائتمانية باستخدام طرق الذكاء الاصطناعي- دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري CPA"، مرجع سبق ذكره، ص 75.

– إشهار إفلاس العميل وهروبه إلى الخارج.

2.2. أسباب خاصة بالبنك:

للبنك دخل هام في ظهور مثل هذه المخاطر لعدة عوامل نذكر منها:

– قصور الدراسة الائتمانية التي اعتمدها البنك في منح القرض، وبالتالي منح العميل قرار منح قرض ما كان ينبغي منحه لعدم وجود المشروع الممول أصلا، أو لارتفاع المخاطر أو لعدم تناسب التدفقات النقدية للمشروع مع إمكانية السداد في الموعد المحدد، وكذلك لسبب منح قروض أكثر مما كان ينبغي منحه؛

– التحليل الخاطئ للقوائم للعميل والتورط معه بمنحه القرض؛

– قلة المتابعة الجدية من جانب البنك للمشروع الممول، فالبعض من المسؤولين عند منح القروض البنكية يعتقدون أن مسؤولية للبنك تنتهي عند المنح، وينتظرون حلول أجل الدين لمطالبة العميل بالتسديد؛

– قيام البنك بمنح قروض بنكية لاعتبارات شخصية؛

– عدم طلب البنك للضمانات الكافية قبل منح القروض.

3.2. أسباب خارجة عن إدارة الطرفين:

هناك أسباب لظهور مخاطر القروض المصرفية لا ترجع للعميل أو إلى البنك أهمها:

أ– أسباب اقتصادية:

تتمثل في وجود بعض الظواهر الانكماشية بالأسواق والتي تؤدي إلى اتساع رقعة البيع بالأجل مع ما يلحق به من مخاطر عدم انتظام المشتري بالسداد في الآجال المحددة له، مما يؤدي إلى تراجع عائدات العميل وبالتالي عدم مقدرته على السداد للبنك عند تواريخ الاستحقاق، إضافة إلى عامل التعرض إلى أزمات عامة وصدور قرارات التأميم وقوانين الاستثمار الجديدة التي تضر بالمؤسسة كالضرائب ورسوم إضافة إلى مخاطر تغير أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

ب– أسباب سياسية:

تدخل الدولة بشكل مفاجئ يؤثر على أعمال العميل ونشاطه ويحد من إيراداته المتوقعة كرفع الدعم المقرر للسلع التي يباشر فيها العميل نشاطه التجاري أو تخفيض هامش الربح أو زيادة الضرائب والرسوم الجمركية أو عدم الاستقرار السياسي، مما يؤثر على قدرة العميل في التوسع وبالتالي عدم قدرته على السداد.

جـ– الأسباب الاجتماعية:

كتغير التوازن في توزيع الدخل بين طبقات المجتمع.

د– الأسباب الطبيعية:

كوقوع حادث مفاجئ وهو أمر لا يمكن توقعه أو تفاديه كنشوب حريق أو وقوع زلزال وغيرها من العوامل التي تؤثر على استمرارية المشروع، ولعلى ما يزيد من الأمر صعوبة هو أنه يصعب التنبؤ بها عند إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع.

المطلب الثالث: أنواع المخاطر المصرفية

تتركز مشكلات القطاع المالي بشكل عام والقطاع المصرفي بشكل خاص في إدارة المخاطر فهذا القطاع يواجه مشكلة مخاطر المستقبل أكثر من غيره، وعليه أن يطور الأساليب والأدوات والمقاييس التي تمكنه من التعامل مع هذه المخاطر بكفاءة.

ويمكن بتبويب المخاطر المصرفية إلى أصناف متعددة وإلى أنواع مختلفة استنادا إلى وجهات نظر الكتاب والباحثين والتي تعتمد على رؤية متباينة للمخاطر على وفق النشاط والبيئة والموارد والظروف الاقتصادية والعلاقات الدولية.

ويمكن تصنيف المخاطر المصرفية إلى أنواع متعددة[1]:

1. المخاطر البيئية:

وتتمثل في المخاطر التي تتعرض لها المصارف بعدها مؤسسات ذات تنظيم وتشريع عال إذ أن معظم أنشطة المصارف هي في نظام المدفوعات في الاقتصاد وأن وظيفة المدفوعات تعد جزءا حيويا وكبير من وظائفها، فضلا عن أنها نعمل ضمن نظام مفتوح تؤثر وتتأثر بالبيئة.

ويشمل هذا الصنف من المخاطر على الأنواع الآتية:

المخاطر التشريعية، المخاطر الاقتصادية، مخاطر المنافسة، مخاطر التنظيم.

1.1. المخاطر التشريعية:

ويطلق عليها البعض (مخاطرة الالتزام) وهي تنتج من احتمال مخالفة تطبيق القوانين الرقابية والقواعد التشريعية التي تؤثر سلبيا في المصرف إذ قد تقوم السلطات الرقابية بفرض غرامات نقدية على المصارف المخالفة وتكرارها قد يؤدي إلى عقوبات أشد قسوة.

2.1. المخاطر الاقتصادية:

وتشمل المخاطر المترافقة مع عوامل الاقتصاد القومي والدولي، والتي يمكن أن تؤثر في أداء المصارف سواء كان بصورة مباشرة أم غير مباشرة.

3.1. مخاطر المنافسة:

وهذه المخاطر برزت نتيجة ظهور منتجات جديدة وابتكار خدمات متميزة وذات أداء عال من خلال آليات ووسائل مختلفة لتقديم أفضل الخدمات المصرفية للعملاء من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الالكترونية بمختلف أشكالها وصيغها.

4.1. مخاطر التنظيم:

[1] – صادق راشد الشمري، "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة العربية، 2013، ص 57.

وهذا النوع من المخاطر برز من خلال عدم تطبيق بعض الإجراءات التنظيمية والرقابية وقواعد العمل المصرفي التي تجعل المصرف في وضع غير تنافسي مما يؤدي بالضرورة إلى تجنب التعامل مع هذا المصرف[1].

2. مخاطر الإدارة:

وتحدث هذه المخاطر بسبب سوء الإدارة وضعفها وعدم أهليتها وتشمل هذه المخاطر: مخاطر السمعة، المخاطر المنظمة، مخاطر القابلية أو الأهلية أو القدرة، مخاطر التعويضات.

1.2. مخاطر السمعة:

يرتبط نجاح المصارف في أعمالها بالسمعة التي تؤسسها كمؤسسات جديرة بالثقة، وتنشأ مخاطر السمعة في حالة قيام المصرف بتقديم خدمات غير كفؤة، أو عند عدم انتظام تقديم الخدمة، كذلك قد تنشأ هذه المخاطر في حالة نقص متطلبات الإفصاح اللازمة للعملاء أو عند حدوث انتهاك للخصوصية.

2.2. المخاطر النظمية:

وتتمثل بالمخاطر المرتبطة بطبيعة الهياكل التنظيمية للمصارف وأنواعها المختلفة وتدرج الصلاحيات والمسؤوليات فيها والعلاقات والترابط بين الأقسام والوحدات وكذلك المخاطر الإدارية المختلفة فيما يتعلق ببيئة المصرف وطبيعة نظم التعويض والحوافز.

3.2. مخاطر القابلية أو الأهلية أو القدرة:

وهي تلك المخاطر التي تجعل إدارة المصرف مفتقرة إلى الكفاءة والقدرة على التعامل والتعايش مع المتغيرات البيئية في القطاع المصرفي، مما يجعلها غير قادرة على اتخاذ قرارات مصرفية صائبة وسليمة.

4.2. مخاطر التعويضات:

وهي تشير إلى وجوب مشاركة القطاع الخاص في المساهمة في معالجة الأزمات المالية والمصرفية وذلك من خلال تأسيس أنظمة للتأمين على الودائع وحماية المودعين.

3. المخاطر المالية:

وهي من أهم المخاطر التي يمكن أن تمس أو أن يتعرض لها البنك خلال منحه القرض حيث تشمل أنواعا مختلفة من المخاطر تتمثل في:

1.3. المخاطر الائتمانية:

وهي المخاطر الناجمة عن فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة، أو أصل الدين أو كلاهما معا، سواء بالنسبة للاستثمارات في الأوراق المالية أو السندات، أو القروض وتظهر هذه المخاطر على شكل ديون متعثرة تنجم عن عجز العملاء عن السداد، أو عدم رغبة لدى العميل، أو عدم قدرته في سداد التزاماته تجاه البنك، إما بسبب

[1] صادق راشد الشمري، "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية"، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 58-60.

ظروف غير متوقعة أو مشاكل حدثت لنشاطه، أو بسبب مماطلته، ووجه المخاطر فيها أن هذه القروض ستؤول للانعدام في نهاية الأمر، لذلك فهي تشكل خسارة للبنك[1].

2.3. المخاطر السوقية:

تنشأ مخاطر السوق للتغيرات المفاجأة في أحوال السوق، حيث تتأثر المصارف بذلك التغير، وقد تتخذ الحكومات إجراءات لرفع الدعم عن بعض السلع أو ربما تمنع دخول بعض المتوجات حماية الإنتاج المحلي[2].

وترتبط المخاطر السوقية بنوعين من المخاطر: وهي المخاطر السعرية والأخرى مخاطر أسعار الفائدة.

أ- المخاطر السعرية:

من أهم فقرات ميزانية المصرف التجاري التي تتعرض للتقلبات السعرية هي محفظة السندات في جانب الموجودات وهي مجموعة من السندات التي يشتريها المصرف التجاري للاستفادة من العائد الثابت الذي تدره أو من ارتفاع قيمة أسعارها السوقية[3].

ب- مخاطر أسعار الفائدة:

تعرف مخاطر أسعار الفائدة بأنها مخاطرة تراجع الإيرادات نتيجة لتحركات أسعار الفائدة، وتولد معظم بنود الميزانية الختامية إيرادات وتكاليف يتم ربطها بأسعار الفائدة بواسطة مؤشر، وحيث أن أسعار الفائدة غير مستقرة، لذلك فإن الإيرادات تكون غير مستقرة أيضا، وأي شخص يسلف أو يقترض يكون معرض لمخاطرة أسعار الفائدة[4].

3.3. مخاطر السيولة:

إن خطر السيولة مرتبط بزيادة مصادر الأموال حيث يكمن في احتمال قيام المودعين بالبنك بسحب أموالهم من البنك، مما يترتب عليه زيادة التدفق النقدي الخارجي للبنك، وعدم قدرته بعض الأحيان على مقابلة مطالب المودعين، والخطر يترتب هنا بقدرة إيرادات البنك على مواجهة متطلبات المودعين[5].

ونشأ مخاطر السيولة من عدم قدرة البنك على خفض التزاماته أو تمويل الزيادة في الأصول، الأمر الذي يؤدي إلى التأثير السلبي على الربحية وخاصة عند صعوبة تحويل الأصول إلى نقدية بسرعة وبدون خسارة لمواجهة مشكلات الإعسار في الحالات الحرجة[6].

---

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو حق، "إدارة تنظيم المصارف التجارية"، المكتب العربي، القاهرة- مصر، 1995، ص 55.

[2] عبد الناصر براني أبو شهد، "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية"، مرجع سبق ذكره، ص 151.

[3] أسعد حميد العلي، "إدارة المصارف التجارية مدخل إدارة المخاطر"، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص 355.

[4] طارق عبد العال حماد، "حوكمة الشركات(المفاهيم-المبادئ-التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف"، الدار الجامعية، الإسكندرية-مصر، 2005، ص-ص: 369-368.

[5] عبد الغفار حنفي، "إدارة المصارف"، دار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية-مصر، 2002، ص 173.

[6] طارق عبد العال حماد، "تقييم أداء البنوك التجارية-تحليل العائد والمخاطرة"، الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر، 2001، ص 72.

4.3. مخاطر المعاملات:

كثير ما نسمع عن تحرك أسعار الدولار الأمريكي أو الين الياباني صعودا وهبوطا في الأسواق المالية مقابل المارك الألماني أو الجنيه الإسترليني مثلا. لذلك يجب أن يكون للمصرف القدرة على حماية أمواله وأموال عملائه ضد هذه التقلبات سواء كانت صعودا أو هبوطا[1].

5.3. مخاطر عدم القدرة على التسديد:

يمكن تعريفها على أنها احتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، ويحدث هذا الموقف عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية لالتزامات البنك، وهذا يعني أنه إذا اضطر البنك إلى تسهيل جميع أصوله فلن يكون قادرا على سداد جميع التزاماته وبالتالي تحقيق خسائر لكل من المودعين والدائنين[2].

4. مخاطر التسليم والتوزيع:

وتشمل هذه المخاطر الأنواع التالية:

1.4. المخاطر التشغيلية:

هي المخاطر المتعلقة بأداء الخدمات أو مختلف المنتجات المصرفية وقد تحدث نتيجة لاختلال وظيفي في نظم المعلومات، أو نظم دفع التقارير، أو في أخطاء قواعد رصد المخاطر التقليدية.

حيث تتمثل مخاطر التشغيل في احتمالات التغير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع مما يتسبب في انخفاض عوائد البنك، وترتبط مخاطر التشغيل عن قرب بأعباء وبعدد الأقسام أو الفروع وبعدد الموظفين وتشمل كذلك الخطأ البشري، الغش والتزوير أو قصور النظام ... الخ[3].

2.4. المخاطر التكنولوجية:

طالما أن الصناعة المصرفية تتميز بالتطور والإبداع المستمر واستخدام التكنولوجي المتطورة لذلك فإن تقديم الخدمات والأنشطة المصرفية الالكترونية أصبح يستحوذ على فكر المصرفيين كي يستطيعوا أن يحققوا ميزة تنافسية بأنشطة مصارفهم المختلفة وعلى الرغم من أن لها مزايا متعددة سواء للمصرف أو للعميل إلا أنه في الوقت نفسه هناك مخاطر جسيمة تلازمها لذلك فإن اتفاقية بازل/2 أصدرت لائحة مساندته تتعلق بمخاطرة هذه الأنشطة[4].

---

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، "إدارة البنوك"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2015–1435، ص 63.

[2] طارق عبد العال حماد، "تقييم أداء البنوك التجارية–تحليل العائد والمخاطرة"، مرجع سبق ذكره، ص 77.

[3] محمد محمود المكاوي، "البنوك الإسلامية ومأزق بازل من منظور المطلوبات والاستيفاء مقررات بازل III II I"، مرجع سبق ذكره، ص 17.

[4] صادق راشد الشمري، "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية"، مرجع سبق ذكره، ص 77.

3.4. المخاطر الإستراتيجية:

هي تلك المخاطر الحالية المستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك، وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع البنكي، ويتحمل مجلس إدارة البنك المسؤولية الكاملة عن المخاطر الإستراتيجية وكذلك إدارة البنوك العليا التي تتمثل مسؤوليتها في ضمان وجودة إدارة المخاطر الإستراتيجية المناسبة للبنك[1].

[1] –عبد الغفار حنفي، "إدارة المصارف"، مرجع سبق ذكره، ص 171.

الشكل رقم (01-01): يمثل أنواع المخاطر المصرفية

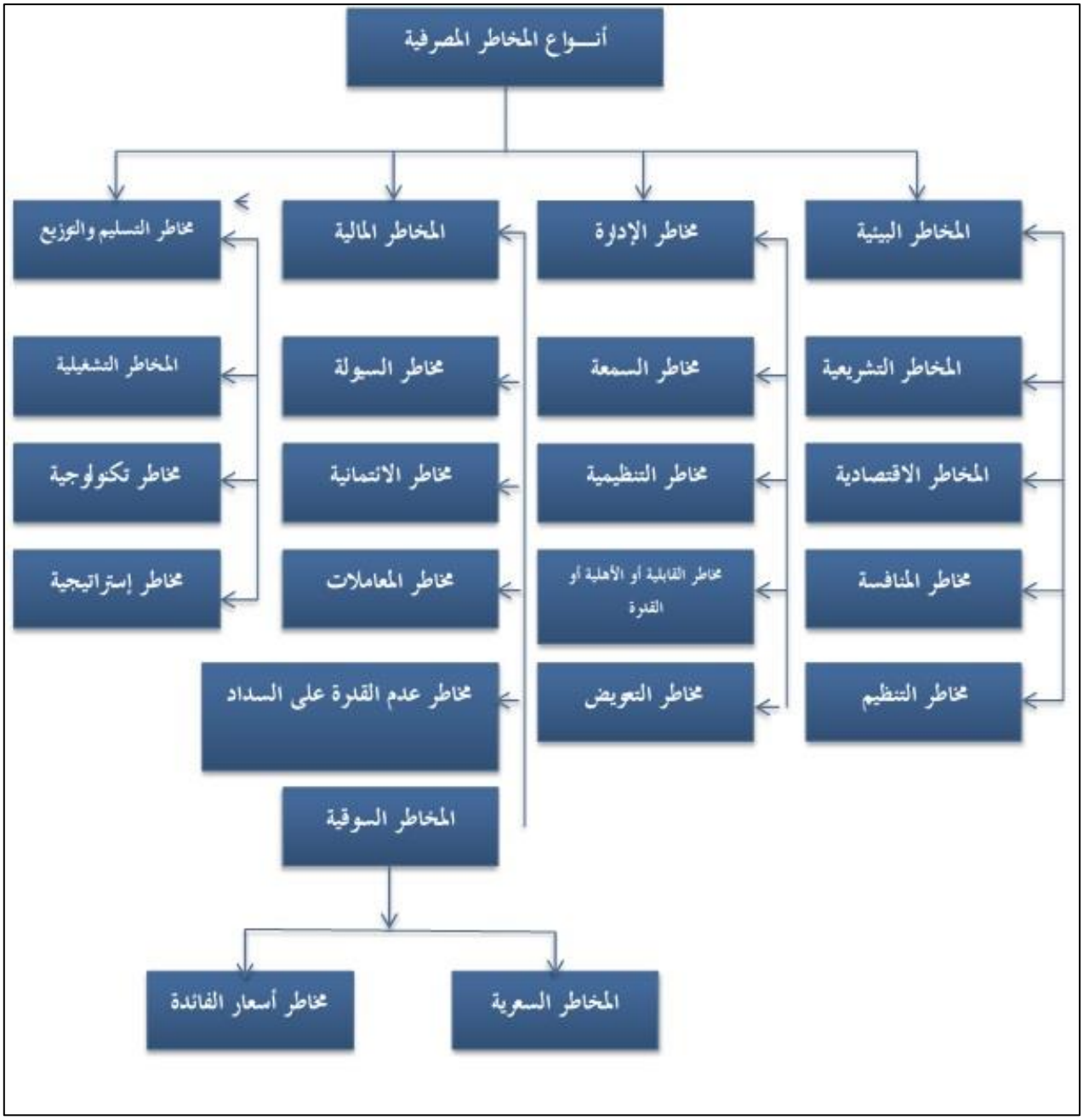

المصدر: من إعداد الطالبين

خلاصة

في هذا الفصل، تناولنا بالتفصيل دور البنوك والمؤسسات المصرفية في الاقتصاد، مع التركيز بشكل خاص على القروض المصرفية والمخاطر المرتبطة بها. استعرضنا أنواع مختلفة من القروض وأهميتها في تمويل الأفراد والمشاريع، وناقشنا كيف تسهم هذه القروض في النمو الاقتصادي وتوفير الفرص. كما خلصنا إلى أن إدارة مخاطر هذه القروض تشكل جزءًا حيويًا لضمان الاستقرار المالي، وأن الفشل في تقييم وإدارة هذه المخاطر يمكن أن يؤدي إلى تبعات سلبية على البنك وعلى النظام الاقتصادي ككل. الإدارة الفعالة للمخاطر والتعاون بين البنوك والجهات التنظيمية تظلان ضروريتين للحفاظ على الاستقرار ودعم النمو المستمر.

الفصل الثاني

دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108

تمهيد:

يهدف من هذه الدراسة إلى تقديم دراسة حالة مفصلة عن بنك الجزائر الخارجي (BEA) وتحليل علاقته بشركات التأمين فيما يتعلق بتأمين مخاطر القروض. سنبدأ بتقديم عام للبنك الخارجي الجزائري، الذي يعد أحد أكبر البنوك في الجهاز المصرفي الجزائري، ونستعرض نشأته وأهدافه ومهامه المختلفة. ثم سنتناول بالتفصيل العلاقة بين البنوك وشركات التأمين، مع التركيز على أوجه التشابه والاختلاف بينهما والخدمات المتبادلة المقدمة. وأخيراً، سنقدم دراسة حالة عن كيفية تقديم قرض في وكالة تيارت 108 التابعة للبنك وتأمينه، مما يوضح الإجراءات والخطوات المتبعة في منح القروض والتأمين عليها. وذلك خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: عموميات حول بنك الجزائر الخارجي**
- **المبحث الثاني: علاقة البنوك بشركات التأمين**
- **دراسة حالة قرض والتأمين عليه**

المبحث الأول : عموميات حول بنك الجزائر الخارجيBEA

يعتبر البنك الخارجي الجزائري احد أكبر البنوك مكانة في الجهاز المصرفي نظرا للمهام والنشاطات التي يقوم بها في المحال الاقتصادي وتعد المعاملات الخارجية احد أكثر الانشطة التي يعمل على انجازها من خلال احترام التزاماته ومسؤولياته اتجاه الاطراف المتدخلة في كل عملية

المطلب الأول: تقديم عام للبنك الخارجي الجزائري

يعتبر البنك الخارجي الجزائري بنك ودائع ملك للدولة ويخضع للقانون التجاري، يهدف أساسا إلى تشجيع و تمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم.

أولا. نشأة البنك الخارجي الجزائري

يعتبر البنك الخارجي الجزائري بنكا تجاريا، تم إنشاؤه بحسب مرسوم 66/78 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية، تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري وكذا التشريع الذي يخص شركات التضامن ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنتمي لها، ولقد ضم هذا البنك جميع البنوك ذات الأنظمة المتشابهة له والمتمثلة في كل من[1]:

- بنك التسليف العقاري الجزائري / التونسي في جويلية 1966
- بنك التسليف الصناعي والتجاري في جويلية 1966
- بنك باريس الوطني في جانفي 1967
- بنك باريس وهولندا في جوان 1968

ويمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية، وعلى هذا الأساس يمكنه جمع الودائع الجارية، وفي هذا الجانب الإقراض يتكفل بتمويل عمليات التجارة الخارجية، فهو يقوم بمنح القروض للاستيراد كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم[2].

كما تمتد النشاطات الإقراضية للبنك الخارجي الجزائري إلى قطاعات أخرى، ففي هذا البنك تركز العمليات المالية للشركات الكبرى مثل السوناطراك وشركات الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية وقطاعات اقتصادية أخرى على عكس ما هو منصوص عليه فيما يتعلق بتخصص النظام البنكي. وبعد إصدار القانون المتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية في سنة 1988 أصبح البنك الخارجي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم ابتداء من 5 فيفري 1989، قسم البنك إلى 1600 سهم يملكها اربع مساهمين وزعوا رأس مال البنك كما يلي[3]:

- 30%صندوق مساهمة " بناء وتعمير"

---

[1] وثائق مقدمة من البنك

[2] طاهر الطرق تقنيات بنكية – دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية، الطبعة السابعة، دار المطبوعات الجامعية الجواهر، 2010، من 190

[3] وثائق مقدمة من قبل البنك الخارجي الجزائري.

- 35%صندوق مساهمة " إلكترونيك واتصال"
- 20%صندوق مساهمة " خدمات"
- 10%صندوق مساهمة كيمياء وبتروكيمياء وصيدلة"

وتشير بعض المعطيات حول نشاط البنك الخارجي الجزائري إلى:

- تطورات أعباء الاستغلال ومخصصات الإهلاك ب 10%، حيث تجاوزت 4.8 مليار دج.
- أصبح معامل الاستغلال يمثل نسبة 12% مقابل 20% سنة 2004.
- تم رفع المؤمنات المشكلة لتغطية أخطار المقابلات إلى 33.2 مليار دج، أي بمقدار مرتين مما كانت عليه سنة 2004.
- ارتفاع مقدار الأموال الخاصة نهاية سنة 2005 إلى 34.1 مليار دج، وبإضافة الأموال المخصصة التغطية الأخطار البنكية العامة يصبح المقدار الإجمالي 44.9 مليار دج، هذه الأموال الخاصة تسمح باحترام النسب القانونية باستثناء المتعلقة بتقسيم المخاطر.
- نمو الناتج البنكي الصافي بنسبة 82% بين سنتي 2004 و 2005.
- فاق إجمالي الميزانية نسبة 2009.
- نمو المنتج البنكي ب 40.%
- بلغ الهامش البنكي ارتفاعا بنسبة 86.%
- تحسن الأرباح بنسبة 51.%

الجدول رقم01: تطور رأس مال البنك الخارجي الجزائري BEA.

السنة	قدر رأس مال
1967	20 مليون دج
1986	600 مليون دج
1993	1.6 مليار دج
1996	5.6 مليار دج
2000	12 مليار دج
2004	16.5 مليار دج
2006	24.5 مليار دج
2011	76 مليار دج
2016	150 مليار دج
2019	230 مليار دج

المصدر: وثائق مقدمة من البنك

ثانيا. تعريف البنك الخارجي الجزائري

هو بنك مكلف بتسوية العمليات بين الدول والعالم الخارجي، وهو يستقبل مئات من زبائنها يوميا لتلبية حاجاته، كفتح حسابات بمختلف أنواعها ويمكن تعريفه بأنه عبارة عن مؤسسة مصرفية ذات طابع تجاري موضوعها النقود والعمليات التي تدور حول قيام النقود من إقراض وتسوية الدفع ... إلخ.

وهو كباقي البنوك التجارية هدفه الأساسي هو تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح وذلك من خلال مختلف نشاطاته وخدماته المصرفية، كما يعمل هذا الأخير على فتح أبواب العلاقات الدولية بين العام والجزائر مانحا بذلك من خلال مهامه في تمويل التجارة الخارجية مختلف الضمانات الدولية لمختلف الصفقات المتوقعة من قبل الدولة والمؤسسات المحلية والخارجية، يملك البنك الخارجي الجزائري شبكة ب 127وكالة متفرقة على حدود التراب الوطني عبر التجمعات البنكية الكبرى ومناطق الإنتاج للمحروقات ويقدر عدد موظفيها 4140 عامل له علاقة بالشبكة، كذلك 1200 مراسل بنكي موزعين بين 41 بلد. وتجدر الإشارة إلى أنه للبنك الخارجي فرعين في الخارج هما:

- البنك الدولي العربي ما بين القارات (bia) مقره بباريس.
- البنك العربي للاستثمارات التجارية الخارجية (arbift) المتواجدة بأبوظبي.

الشكلة رقم (02-01): الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري

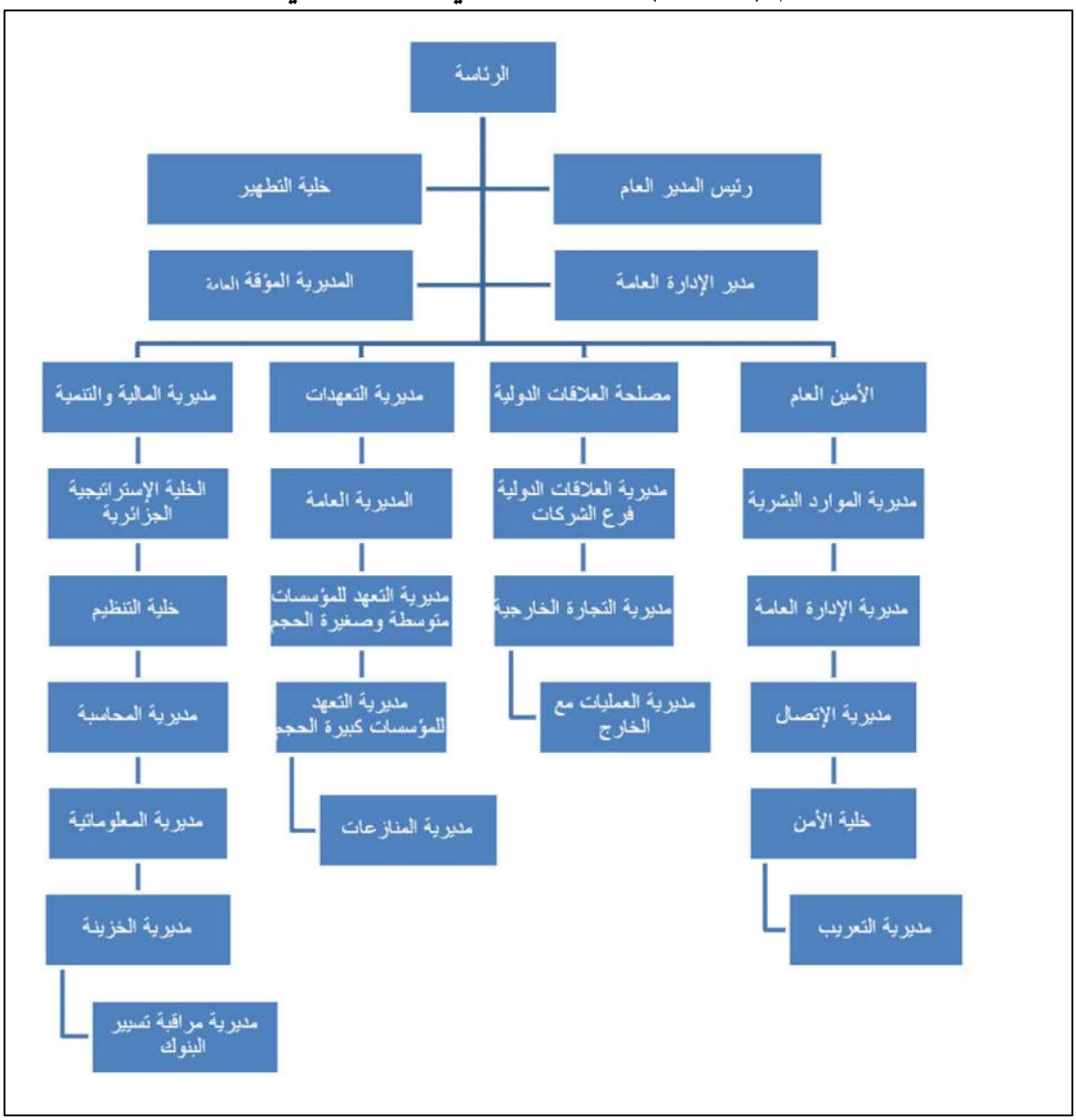

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الموظفة في مصلحة القروض بالبنك.

المطلب الثاني: مهام وأهداف البنك الخارجي الجزائري

يقوم البنك الخارجي الجزائري بتنفيذ عدة مهام وخدمات بنكية وذلك للوصول إلى تحقيق أهداف مسطرة سنتطرق اليها فيما يلي:

1. مهام البنكBEA

يقوم البنك الخارجي الجزائري بنفس اعمال البنوك التجارية الأخرى، وبهذا فهو يطبق قواعد القانون التجاري ويخضع لقوانين المنافسة، ومن وظائفه ما يلي[1]:

- ترقية وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر ودول العالم الأخرى.
- يمكن من عقد صفقات مع البنوك الأجنبية، والمشاركة في المشاريع الأجنبية وكذلك ضمان الصفقات للمستوردين الأجانب والجزائريين.
- مكلف بمسك حسابات الشركات الكبرى في ميادين المحروقات والكيمياء والحديد والصلب.
- يضع تحت تصرف كل المؤسسات المهتمة بمصلحة الخدمة المركزية للمعلومات التجارية عن الخارج ومصلحة ترقية العمليات مع الخارج.
- تحت رقابة وزارة المالية والتخطيط يمكن للبنك الخارجي الجزائري إنشاء فروع له ووكالات في الخارج، كما يمكنه كذلك عن طريق قرار مشترك من وزارة المالية والتخطيط ووزارة التجارة الخارجية أن تأخذ لها أسهمها في الخارج في مؤسسات مهمتها ترقية وتوسيع التجارة الخارجية.
- يختص البنك الخارجي الجزائري بالتبادلات الخارجية المتعلقة بالبترول وتكرير المحروقات.
- يمكن البنك الخارجي الجزائري القيام بالعمليات العقارية أو العقارية متصلة بنشاط الشركة واتخاذ إجراءات إجتماعية لصالح مستفاديها.

2. أهداف بنكBEA

من خلال تنفيذ بنك الخارجي الجزائري لمختلف الوظائف والخدمات البنكية يهدف هذا الأخير إلى تحقيق أهداف مسطرة أهمها:

- تنمية الارباح وتحقيق الاستمرارية.
- الزيادة في الوساطة المالية على المستويين الوطني والدولي.
- الحصول على أكبر قدر ممكن من الموارد المتأنية عن طريق الأفراد.
- تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية.
- تعزيز آليات الرقابة الداخلية والمحافظة عليها.
- ربط الجزائر بالعالم الخارجي ودعم التجارة الخارجية، مع تسهيل المعاملات المختلفة بينها وبين الدول الأخرى.
- المحافظة على مكانة البنك وسمعته بين البنوك وطنيا وعالميا.

[1] وثائق مقدمة من البنك

- تحسين وتطوير الخدمات الموجهة للعملاء وجودتها.

المطلب الثالث: تعريف ومهام وكالة 108 للبنك الخارجي الجزائري بتيارت

1. تعريف الوكالة

وكالة بنك الخارجي الجزائري رقم 108 بولاية تيارت هي وكالة حديثة النشأة تم تأسيسها في شهر فيفري من سنة 2016، مقرها 02 شارع غلام الله نور الدين بتيارت بلغ رأس مالها في ماي 2006 (150مليون دج)، وتعتبر الوكالة واحدة من بين الوكالات التابعة للمديرية الجهوية لولاية مستغانم، وقد جاء تأسيسها بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالولاية.

2. مهام الوكالة: تقوم الوكالة بعدة نشاطات ومن اهمها ما يلي:

- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الاشخاص.
- استقبال عملية الدفع التي تتم نقدا او عن طريق الشيك والمتعلقة بعمليات التوطين والاعتماد وجميع عمليات البنك.
- تسيير العلاقات التجارية بصفة ديناميكية مع الخواص والمؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم.
- يمنح قروض بجميع اشكالها سواء كانت قروض بضمانات او تسبيقات او بدون ضمانات وذلك من اجل اهداف معينة.
- يقوم البنك بدور المراسل مع البنوك الأخرى.
- يقوم بجميع العمليات الخصم وشراء الأوراق التجارية والوصلات والمبالغ المصدرة من طرف الخزينة العامة او الشركاء العموميين والالتزام عند حلول موعد الاستحقاق.
- تأسيس، تحليل وتسيير ملفات القروض للخواص وكذلك للمؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم.

ثانيا : الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري "وكالة تيارت"

يوجد لكل بنك هيكله التنظيمي الخاص به، وهو يختلف من بنك لآخر وهذا حسب الوظائف التي يمارسها هذا الأخير، وكذلك القوانين التي تفرض عليه تنظيم هيكله وفق المتطلبات الراهنة، ويمكن تنظيم الوكالة وفق الشكل التالي:

❖ **مدير الوكالة:** يعتبر المسؤول الأول على ضمان السير الحسن للوكالة وعلى مستوى نوعية الخدمة المقدمة للزبائن، وهو يمثل البنك الخارجي الجزائري على المستوى المحلي.

❖ **مصلحة المحاسبة:** ومن خلال اسم هذه المصلحة يتبين لنا مهامها، فهي تسعى إلى التسيير المحاسبي الحسن للوكالة، ومن بين مهامها تحد:

- ✓ تقوم بالتأكيد على صحة اليومية المحاسبية.
- ✓ المراقبة العامة لسير حسابات الوكالة.
- ✓ إنجاز المعالجات المحاسبية ومراقبة مسار العمليات في الوكالة.

❖ **المدير المساعد:** حيث يعمل على تمثيل المدير في حالة غيابه وأيضا يحرص على تطبيق القانون الخاص بالعمليات البنكية والإدارية في الوكالة.

❖ **مصلحة التجارة الخارجية:** تعالج هذه المصلحة مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية كم أنها تسير الحسابات الخاصة، ولها أربعة أقسام:

❖ **قسم التوطين:** يقوم هذا القسم بالعمليات والإجراءات الإلزامية المطابقة لقوانين وقواعد التجارة الخارجية السارية المفعول.

❖ **قسم الاعتماد:** المستندي في هذا القسم يقوم البنك بتطبيق تعليمات زبونه.

صندوق العمليات بالعملة الصعبة يقوم هذا الصندوق بعدة وظائف أهمها:

- ✓ فتح حسابات بالعملة الصعبة.
- ✓ إصدار شيكات المسافرين.
- ✓ دفع مستحقات التقاعد بالعملة الصعبة.

❖ **مصلحة الصندوق:** تعمل هذه المصلحة لضمان خدمة بنكية رفيعة، لأنها تعتبر من أهم وأكثر نشاطات البنك ارتباطا بالعملاء وتنقسم هذه المصلحة إلى قسمين:

❖ **قسم أمام الشباك:** يضمن هذا القسم السير الحسن للعمليات التي تتطلب الحضور المباشر للزبائن، يتم فيه معالجة عمليات السحب والصرف يدويا.

❖ **قسم خلف الشباك:** لا يتطلب حضور الزبائن، أي يقوم بمتابعة العمليات التي أمام الشباك، يقوم بعمليات التحويل والقبض وخصم وتسيير خزينة الوكالة.

❖ **مصلحة الالتزامات:** تحدد مهامها انطلاقا من متطلبات نشاط الوكالة وحسب معايير الإنتاج، ويتحلى عملها في:

- ✓ تطبيق قوانين الضمانات المطلوبة.
- ✓ السهر على آجال استحقاق القروض المسموح بها ومتابعة استعمالها.
- ✓ استدعاء المستفيدين من القروض ومعرفة الأسباب الحقيقية لعدم التسديد.

❖ **مصلحة القروض:** ينحصر نشاط هذه المصلحة في مجال الاعتماد ومن بين مهامه نذكر:

- ✓ ضمان أحسن استقبال للزبائن بالإضافة إلى تحضير مدقق للزيارات.
- ✓ تأمين الأموال المقترضة بأخذ الضمانات اللازمة.
- ✓ تطبيق قرارات الاعتماد المتخذة من طرف اللجان.

الشكل رقم (02-02): الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري وكالة 108 تيارت

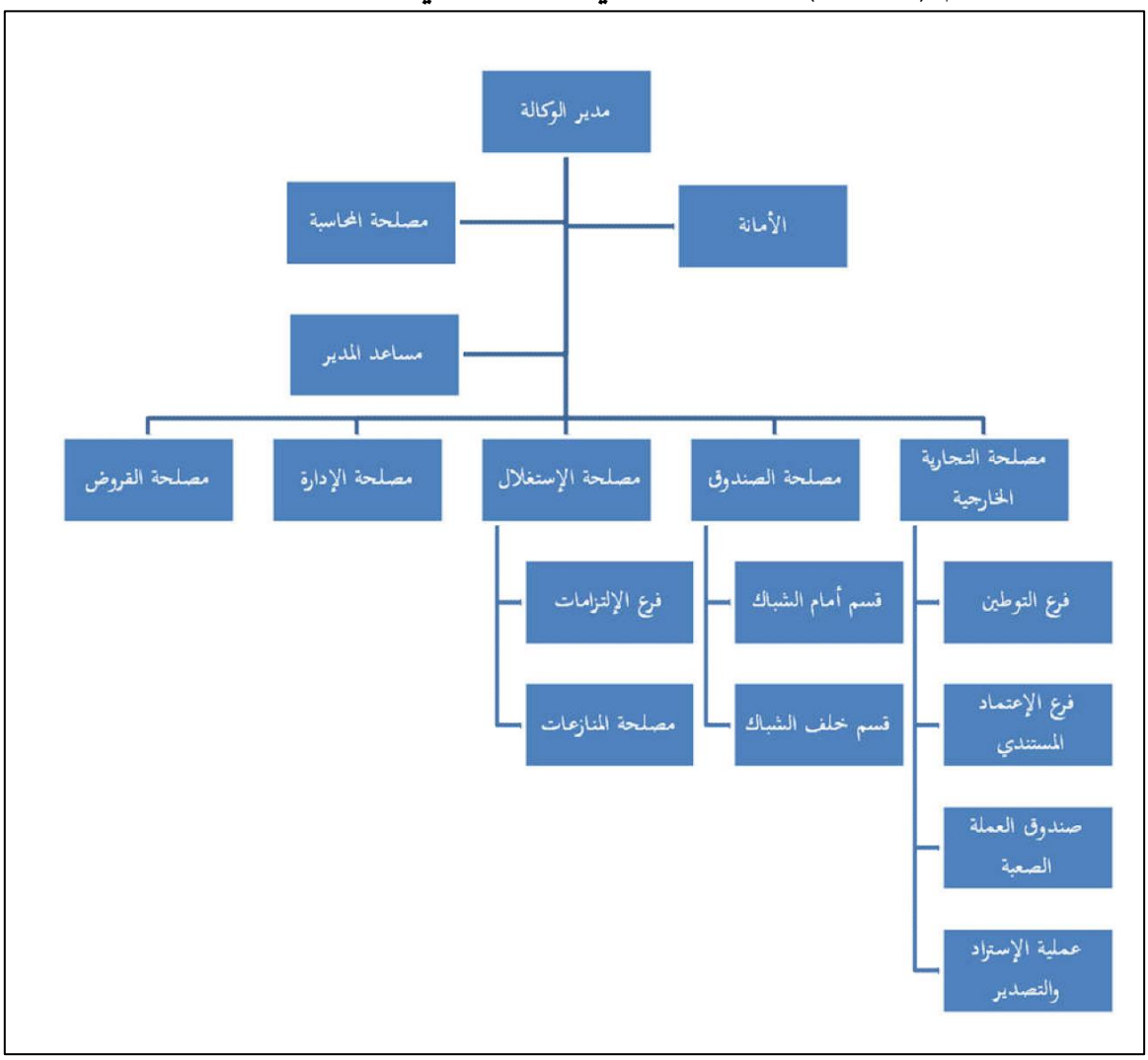

المصدر: الوثائق المقدمة من البنك

المبحث الثاني: علاقة البنوك بشركات التأمين

تلعب البنوك وشركات التأمين دوراً هاماً في قطاع الخدمات المالية، ويشتركان في العديد من الوظائف كما ذكر سابقاً. ومع ذلك، توجد اختلافات بينهما؛ فالتأمين يعتبر مصلحة مالية تقوم على أساس دفع مبلغ التعويض، بينما البنك يمثل مصلحة مالية تستند إلى منح القروض مقابل تحصيل فوائد. كما يوجد تعاون متبادل بين البنوك وشركات التأمين من خلال مجموعة من الخدمات المتبادلة. وسوف يتناول هذا الفصل تحليل أبرز نقاط التشابه والاختلاف بينهما، بالإضافة إلى الخدمات المتبادلة المقدمة بين الطرفين.

المطلب الأول: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك وشركات التأمين

تشغل البنوك وشركات التأمين مكانة متقاربة ضمن القطاع المالي، مما يسمح لكل منهما بتقديم خدمات مالية متشابهة. بالرغم من ذلك، تظل هناك اختلافات واضحة تميز كل منهما عن الآخر، إذ تقوم شركات التأمين بتحصيل المبالغ المالية مقابل توفير الضمان، في حين تعمل البنوك على تداول المبالغ المالية بشراء وبيع الأخطار.

أولا: أوجه التشابه بين البنوك وشركات التأمين

تتمايز في كثير من الأحيان نشاطات البنوك وشركات التأمين إلا أن لكلا النشاطين سمة مشتركة تتمثل في كونها جزء مهم ولهما دورا بارزا في صناعة الخدمات المالية، وتتمثل أهم اوجه التشابه بين نشاط شركات التأمين والبنوك في:[1]

1- تقدم كلا الصناعتين أدوات وأوعية ادخارية تعتبر بمثابة مصدر لتمويل المشروعات المولدة للثروة والقيمة المضافة، فمثلا بالنسبة لعقود التأمين على الحياة تعد وسيلة ادخارية فعالة مشابهة لودائع الادخار في البنك كونها طويلة الأجل في الغالب.

2- شركات التأمين المشترك وإعادة التأمين على حد سواء تعمل اليوم فيما كان يعتبر ميدانا مقتصرا على البنوك، كما أننا نرى فعلا البنوك وهي تمارس نشاطات تنطوي على المخاطرة، وفي بعض الحالات تكون هذه البنوك على وشك تحمل الخسائر وهكذا نرى الآن ميادين تتبارى فيها البنوك وشركات التأمين على حد سواء لتقديم خدمات مماثلة لزبائنها على غرار ميدان الكفالات أو الضمانات.

3- من المجالات التي تعمل فيها البنوك وشركات التأمين جنبا إلى جنب هو ميدان المخاطر السياسية، وتقوم شركات التأمين ضد مخاطر عدم الدفع أو القصور عن دفع الديون بسبب العجز المالي أو النقص في العملات الصعبة، أو حتى القصور عن دفع الدين، أو التنصل من الديون من قبل شركة خاصة، أو من قبل الحكومة.

4- تمنح كل من البنوك وشركات التأمين قروضا لزبائنها، غير أنّ ذلك يظهر جليا في طبيعة عمل البنوك أين يدخل منح الائتمان في صميم خطوطها الإنتاجية وصلب سياستها التوسعية.

[1] طارق قندور، حسام عبد الحفيظ، أساليب التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2015، ص 37-39.

1- يتجه كل من القطاعين أكثر فأكثر نحو تقديم خدمات ذات طابع استثماري، ففي البنوك يتم تقديم منتجات خاصة للعملاء الكبار تتضمن أدوات مالية متقدمة ومعقدة ضمن ما يدعى بالهندسة المالية لتحقيق مردود عالي على أموالهم في ضوء تراجع معدلات الفائدة على الودائع، أما في قطاع التأمين فقد ظهرت أنواع جديدة في التأمين على الحياة أكثر مرونة واستجابة لتغيرات الأسواق المالية الدولية مثل: بواصل التأمين الشاملة والتي تتمتع بأقساط ومعدلات فائدة متغيرة[1].

ثانيا: أوجه الاختلاف بين البنوك وشركات التأمين

بينما تمثلت أهم أوجه الاختلاف بين نشاط البنوك وشركات التأمين في:[2]

1- تقوم البنوك اولا بجمع الودائع ثم دراسة منح السلفيات والقروض على أن تتقاضى الفوائد لاحقا، أما شركات التأمين فتحصل على أقساط التأمين مقدما وتسدد المطالبات لاحقا عند ورودها والفرق من الناحية المحاسبية كبير إذ تعتبر القروض المصرفية ضمن الموجودات بينما تعتمد أقساط التأمين في الإيرادات.

2- الودائع التي تستحق لدى البنوك تحول إلى الحساب الجاري أو تجدد تلقائيا إذا كان هناك تعليمات بهذا الخصوص، أما عقود التأمين فهي تنتهي لدى الاستحقاق وتتطلب اتصال العميل لتجديد الاتفاقية إذا رغب بذلك.

3- تمنح مصارف التمويل لتلبية حاجبات الأفراد والمؤسسات للقيام بأنشطة اقتصادية عدة، في حين تغطي شركات التأمين الخسائر التي يمكن أن يتكبدها المؤمن له من جراء الحوادث التي يتعرض لها في عمله.

4- اختلاف أساليب العمل بين القطاعين، فشركات التأمين تركز كثيرا على وسائل التسويق المباشر، أما المصارف فتهتم أكثر بمستوى تقديم الخدمة لعملائها، كما أنّ الطلب على الخدمات المصرفية أكبر وأوسع من الطلب على خدمات التأمين.

5- اختلاف أجهزة الرقابة على القطاعين، فالمصرف يشرف عليها البنك المركزي أما شركات التأمين فتشرف عليها هيئة مراقبة أعمال التأمين والتي تكون تابعة لوزارة المالية[3].

المطلب الثاني: الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين للبنوك

تحتاج البنوك لشركات التأمين عند ممارستها لأنشطتها العادية من خلال ما توفره لها من خدمات أساسية تتيح لها مواصلة نشاطها القائم أساسا على المخاطرة، سواء المخاطر التشغيلية أو المخاطر الناتجة عن التغيير في السياسة النقدية والمالية للدولة والمستجدات في النظام الاقتصادي الدولي، حيث هناك العديد من الخدمات التي لا يمكن لشركات التأمين تقديمها للبنوك والعاملين بالبنوك تمثل أساسا في:

أولا: الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين في المصارف وأسرهم:

[1] سلام أسامة عزمي، إدارة الخطر والتأمين، دار حامد للنشر، عمان، 1999، ص 75.

[2] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 75-76.

[3] سلام أسامة عزيم، مرجع سابق، ص 76.

تمثل نوعية الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين للعاملين في المصارف وأسرهم في:[1]

1- خدمات تأمين الحياة الفردي والذي يغطي مخاطر الحياة والوفاة والإثنين معا وذلك في شكل مجموعة من الخدمات التأمينية المتكاملة والشاملة والتي توفر العديد من التغطيات التأمينية في برنامج واحد.

2- وثائق التأمين على الحياة الجماعي للعاملين في المصارف وذلك لتوفير مزايا تأمين حياة إضافية بتكلفة أقل دون فحص طبي وذلك في حالة الوفاة أو الحوادث الشخصية أثناء مدة خدمة الموظف بالمصرف.

3- وثائق تأمين صحي فردي حسب رغبة واختيار وحاجة العميل من خدمات صحية متنوعة.

4- وثائق تأمين حوادث شخصية لهم ولأسرهم.

5- وثائق تأمين سيارات بشقيه التكميلي والإلزامي وهو ما يسمى بالتأمين الشامل في السيارات.

ثانيا: الخدمات التأمينية التي يمكن لشركات التأمين تقديمها وتتناسب مع طبيعة العمل المصرفي

يمثل الجهاز المصرفي دعامة أساسية في النظام الاقتصادي والسياسات المالية لأي بلد، ولهذا فإن الحفاظ عليه يمثل ركيزة أساسية لخدمة الاقتصادي الوطني ومن بين أهم الخدمات التي تقدمها شركات التأمين للجهاز المصرفي حفاظا على مزاولة مختلف أنشطته في ظروف مناسبة ما يأتي:

- توفر شركات التأمين وثائق تأمينية تتناسب مع النشاط البنكي من أهمها تأمين ضد مخاطر الحريق والأخطار اللاحقة، وهي موجهة لتغطية مختلف الضمانات التي يقدمها العملاء لدائرة التسهيلات البنكية كضمان للقروض التي يحصلون عليها، والتي من مصلحة البنك ان يحافظ عليها حتى يستردها العميل عليه، أو تؤول لصالح البنك في حالة العسر عن التسديد في حالة وفائه بالدين الذي يستحق.

- وثائق تأمين الحياة الموجهة للعملاء طالبي القروض التي تشترطها دائرة التسهيلات الائتمانية كضمان أساسي للحصول على القرض المطلوب حتى يضمن البنك الحصول على باقي الأقساط غير المسددة بسبب تعرضه لخطر الوفاة "وحتى لا يلجأ البنك إلى مطالبة الورثة أو الحجز على الممتلكات او بيع الضمانات في المزاد العلني للحصول على باقي الأقساط التي لم يسددها العميل وتسمى وثائق التأمين على الحياة المستخدمة في مثل هذه الحالة بوثائق تأمين يعلى الحياة مؤتة متناقصة القيمة وهي تتميز بانخفاض قيمتها".

- وثائق تأمين السيارات التكميلي والتي تطلبها دائرة التسهيلات الائتمانية بالمصارف عند منح العميل قرضا لشراء سيارة ويجب تعيين المصرف المستفيد الأول في هذه الوثيقة، وعند حدوث حادث لسيارة المؤمن عليها يترتب عليه خسارة جزئية أو كلية فإن المصرف بموجب هذه الوثيقة يحصل على قيمة التعويض المدفوع من شركة التأمين سد القيمة الأقساط التي لم يسددها العميل، ومن الواضح أن هذا الحل التأميني يخدم طرفي العقد وهما المصرف وطالب القرض.

[1] طارق قندوز، حسام عبد الحفيظ، مرجع سابق، ص 44.

– وثائق التأمين البحري حيث تشترط دائرة الاعتمادات المستفيدة بالمصارف من العميل عند فتح اعتماد مستندي بضرورة الحصول على وثيقة تأمين بحري لتغطية المخاطر البحرية والي قد تتعرض لها البضاعة أو السفينة أو أجرة الشحن.

– وثائق التأمين الهندسي بأنواعه المختلفة مثل وثيقة تأمين عطل الآلات، ووثيقة تأمين المعدات الإلكترونية، وغيرها من المخاطر الأخرى، حيث تشترط بعض المصارف عند مشاركتها لعميل في مشروع معين ضرورة وجود وثيقة تأمين هندسي منذ بداية المشروع وأثناء سريانه وعند تسليمه وتجربته ضمانا لتغطية التلقيات المادية أو المسؤولية المنية تجاه الغير.

– وثائق تأمين حوادث شخصية للعاملين بالمصارف أثناء تأدية عملهم حيث قد يتعرض البعض منهم أثناء تأدية عملهم اليومي أو القيام بمهمة مصرفية خارج المصرف لمخاطر مثل الوفاة بحادث أو الإصابات ويكون المستفيد الورثة أو هو شخصيا وتتحمل المصارف في مثل هذه الحالات الأقساط بالكامل كمزايا عينية للعاملين بالمصارف[1].

– تغطية الخسائر الناتجة بصورة مباشرة عن الأعمال التي انطوت على خيانة أمانة من أحد العاملين بالبنك (سواء كانت أفعال فردية أو انطوت على تآمر بين أكثر من فرد)، ويشترط أن ينطوي هذا العمل على تحقيق ضرر للبنك بالإضافة إلى وثيقة تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة أي عملية تزوير في أوراق او مستندات ترتب عليها قيام البنك بتقديم أي تسهيلات بنكية.

– تغطية ممتلكات البنك أثناء عملية التنقل، وكذا تغطية الخسائر أو الأضرار التي تلحق بالممتلكات المادية للبنك من أثاث، معدات، خزائن، ... إلخ.

– ويمكن أن تمتد التغطية لتشمل آلات الصرف الآلي الملحقة بالفروع أو في أماكن أخرى[2].

– تغطية ممتلكات البنك أخطار السرقة، السطو أو الاختفاء الغير مفسر أو الاعتداء المسلح أو الأضرار.

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها البنوك لشركات التأمين

تطرقنا سابقا للخدمات التي يمكن لشركات التأمين تقديمها للبنوك، هذه الأخيرة التي تقدم أيضا سلسلة من الخدمات لصالح شركات التأمين ناهيك عن الجانب الاستثماري وتوفير السيولة اللازمة للوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم وتتمثل الخدمات المقدمة في الجوانب الآتية:

أولا: تعتبر البنوك من المصادر الخصبة والمستمرة لحصول شركات التأمين على عملاء جدد في كافة فروع التأمين على الحياة (فردي، جماعي، صحي) وتأمين سيارات، وتأمين بحري وتأمين حوادث شخصية، وهندسي وغيرها، ويتميز هؤلاء العملاء غالبا بقدرة مالية فائقة تمكنهم من الشراء الفعلي لوثائق تأمين من كافة الأنواع والتي

[1]– طارق قندوز، حسام عبد الحفيظ، مرجع سابق، ص 45–46.

[2]– عز الدين فلاح، مرجع سابق، ص 236–237.

قد يفرضها المصرف أحيانا على العملاء كالتأمين على الحياة، وتأمين السيارات بالتالي تتمكن شركات التأمين من تحقيق قانون الأعداد الكبيرة الذي هو أساس صناعة التأمين وضمان نجاحه.

ثانيا: تلجأ شركات التأمين في الغالب إلى فتح حسابات جارية لدى البنوك لضمان وجود قدر من السيولة وبصفة مستمرة حتى تتمكن شركات التأمين من سداد قيمة المطالبات بشتى فروع التأمين في الوقت المناسب ولضمان تثبيت مصداقية أداء شركات التأمين لدى العملاء الحاليين والمرتقبين.

ثالثا: قيام شركات التأمين بإيداع مبالغ في شكل ودائع لأجل لدى المصارف، كأحد أوجه الاستثمار حيث تتميز هذه الأصول بعوائد مناسبة ومخاطر قليلة، علاوة عن شراء التأمين لقدر كبير من أسهم بعض المصارف في السوق المالي، كأحد قنوات الاستثمار التي تنتهجها شركات التأمين ضمن خططها التوسعية واستراتيجيتها التنويعة.

رابعا: استفادة شركات التأمين من الخبراء والمستشارين والفنيين بالمصارف لتكوين محفظة استثمارية مثلى تتميز بقنوات الاستثمار وضمان عائد مناسب وسيولة عند الطلب.

خامسا: اعتماد الكثير من أصحاب الوكالات التأمينية ووسطاء التأمين على شبابيك البنوك كأحد منافذ التسويق لجذب زبائن جدد وتقديم كافة أنواع البرامج التأمينية لهم.

تستفيد شركات التأمين من القاعدة العريضة لعملاء البنوك في تسيير مختلف استثماراتها بالبنوك قصد تكوين محافظ استثمار مثلي، ما يسمح له بالحصول على سيولة عند الطلب قصد الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤمن لهم عند المطالبة بمبلغ التعويض، كما تستفيد من شريحة الزبائن الواسعة للبنوك من خلال تقديم خدماتها التأمينية لهم عبر شبابيك البنوك[1].

من خلال ما سبق يمكن القول أنّ هناك ارتباطات عديدة نشأت بين البنوك وشركات التأمين كنتيجة للاحتياجات التي يوفرها كل منهما للآخر، والتي تزايدت مع التطور الحاصل في المجال المالي، وهو ما الزم كل منهما للتفكير بجدية في إنشاء علاقات عديدة وتبادل خدمات بينهما تسهل في استمرار نشاطهما وتوسيعه.[2]

[1]– أسامة عزمي سلام، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر، عمان، 2009، ص 73.

[2]– طارق قندوز، حسام عبد الحفيظ، مرجع سابق، ص 47-48.

المبحث الثالث: دراسة حالة قرض والتأمين عليه

المطلب الأول: انواع القروض المقدمة في الوكالة 108

تقدم الوكالة قروض متنوعة وذلك من خلال عدة خطوات ومراحل في بنك الدراسة، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

وتتمثل هذه القروض في[1]:

1- قروض الاستغلال: هي عبارة عن قروض قصيرة الأجل يقوم بتقديمها بنك محل الدراسة والتي تسمح بمواجهة عسر مالي مؤقت في دورة الاستغلال، تتراوح مدة هذا النوع من القروض من بضعة أيام إلى بضعة شهور ولا تتجاوز السنة، وهي تنقسم إلى ثلاثة أنواع:

- قروض الصندوق.
- اعتمادات بالتوقيع.
- قروض خاصة.

2- قروض الاستثمار : هي عبارة عن قروض طويلة الأجل نسبيا توجه لتمويل دورة الاستثمار والتي تحتوي على وسائل الإنتاج بصفة عامة والتسديد، هذا النوع من القروض لا يكون مؤكدا إلى عن طريق الأرباح التي تكون محصورة وتنقسم إلى:

- عملية القرض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات.
- قروض الإيجار

3- قروض عقارية: هي قروض متوسطة وطويلة الأجل تتراوح مدتها ما بين 10 سنوات إلى 30 سنة كحد أقصى، توجه لتمويل العقارات الموجهة للأفراد، وتتمثل في:

- قرض عقاري لشراء سكن جديد؛ ويقدر في حدود 10.000.000 دج بالفوائد.
- قرض عقاري لبناء سكن؛ يمكن أن يصل إلى 10.000.000 دج.
- قرض عقاري لشراء سكن مستعمل؛ ويقدر في حدود 10.000.000 دج، حيث المساهمة الشخصية للمقترض تكون بنسبة 10% على الأقل.
- قرض عقاري لتأثيث السكن أكبر مبلغ يمكن تقديمه في القرض 3000.000 دج، المساهمة الشخصي 10.%
- قرض عقاري بسعر فائدة مخفض؛ يمكن الحصول على سكن بتخفيضات جماعية.

[1] وثائق مقدمة من البنك.

المطلب الثاني: إجراءات وخطوات تقديم قرض بنكي في الوكالة 108

خطوات منح القرض في الوكالة

تسبق عملية منح القرض العديد من الخطوات تتمثل في ما يلي[1]:

1. الدراسة الأولية لطلب القرض:

ويتم فحص ملف طلب القرض المقدم من طرف العميل للتأكد من احتوائه على جميع الوثائق المطلوبة من البنك، بالإضافة إلى الدراسة القانونية والاقتصادية للملف، وتضم هذه المرحلة:

أ- الفحص الأولي لملف طلب القرض ويتم التأكد من جميع الوثائق اللازمة لعملية منح القرض، وتتمثل هذه الوثائق في:

وثائق إدارية وقانونية تتمثل في:

- طلب خطي ممضي من طرف العميل.
- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.
- نسخة مصادق عليها من عقود الملكية وعقود الإيجار.
- نسخة مصادق عليها من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.

وثائق محاسبية ومالية وتتمثل في:

- الميزانيات الختامية للسنوات الثلاثة الأخيرة ممضية من طرف مدير المؤسسة.
- الميزانية التقديرية للسنة القادمة.
- جدول حسابات النتائج للسنوات الثلاثة الأخيرة.
- .جدول حسابات النتائج التقديري للسنة الموالية.
- مخطط الخزينة التقديري للسنة القادمة.

وثائق جبائية وشبه جبائية

- مستخرج الضرائب لمدة أقل من 3 أشهر لتوضيح الوضعية اتجاه مصلحة الضرائب.
- وثيقة من صندوق الضمان الاجتماعي لمدة أقل من 3 أشهر.

ب- الدراسة القانونية لطلب القرض: وهنا تهتم الوكالة بمعرفة الشكل القانوني للمؤسسة، نوعها، تاريخ إنشائها وقيمة رأس مالها، عدد المساهمين فيها ونسب مساهماتهم، مجلس إدارة المؤسسة.

ج- الدراسة الاقتصادية لطلب القرض: تهتم الوكالة هنا بدراسة المؤسسة من حيث نوع نشاطها رقم أعمالها، أهم العملاء والموردين الذين تتعامل معهم وطرق تسديد بالإضافة إلى حصتها السوقية ومركزها التنافسي ، كما تقوم الوكالة بالاطلاع على مختلف الأدوات و وسائل الاستغلال في المؤسسة من أراضي ومباني ومعدات وآلات.

[1] وثائق مقدمة من البنك

د- التحري عن طالب القرض: تقوم الوكالة باستعلام شامل عن جميع معاملات المؤسسة طالبة القرض وذلك من خلال اللجوء إلى قاعدة معلومات لدى مركزية المخاطر، تضم أسماء جميع المستفيدين من القروض ومبالغها والضمانات المقدمة، كما تقوم في هذه المرحلة بإرسال موظفين لإجراء زيارة ميدانية لمكان التواجد وذلك لتحقق من صحة المعلومات المقدمة.

هـ- دراسة الضمانات المقدمة حيث تحتم الوكالة في هذه المرحلة بدراسة الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة، وذلك من حيث نوعها وطبيعتها وقيمتها ويشترط البنك أن تكون القيمة السوقية للضمانات المقدمة أكبر من مبلغ القرض حتى يكون للبنك هامش أمان في حالة تدهور القيمة السوقية لهذه الضمانات.

2- الدراسة المالية لطلب القرض:

في هذه المرحلة تحرص الوكالة على تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة طالبة القرض، وذلك من خلال دراسة مخطط الخزينة التقديري الخاص بالمؤسسة والميزانيات المالية للسنوات الثلاثة الأخيرة وجدول حسابات النتائج النفس السنوات، بالإضافة إلى حساب مختلف النسب وتفسيرها ومقارنتها مع المعايير المستهدفة، كما تلجأ الوكالة في هذه المرحلة إلى تقييم المؤسسة طالبة القرض بطريقة القرض التنقيطي scoring التي تسمح بتخصيص نقطة للمؤسسة يتم على أساسها تقدير الملاءة المالية للمؤسسة من أجل اتخاذ قرار المنح أو الرفض للقرض.

3-اتخاذ القرار : حيث يقوم المحلل الائتماني بإعداد تقرير يوضح فيه أهم النتائج المتوصل إليها بعد دراسة كافة الجوانب المختلفة لطلب القرض.

المطلب الثالث: التأمين على القرض في الوكالة 108

تعمد إدارة الخطر في بنك الجزائر الخارجي وكالة تيارت 108 على اختيار سياسة تحويل عبء الخطر إلى شخص أو جهة أقدر على مواجهة هذا الخطر المتعلق بالقرض، وذلك مقابل تكلفة معينة يتنازل عنها مقدما، إلى الجهة المتخصصة في تحمل الأخطار وتسييرها. وتتجلى سياسة التأمين كسياسة مهمة مخولة لتحمل أي نوع من المخاطر.

أولا: سياسة التأمين ومميزاتها

تعتمد سياسات التأمين على وجود جهة متخصصة في إدارة الخطر تتمتع بالثقة المالية وتتعهد في إطار التزام تعاقدي يتحمل عبء الخطر المنقول إلى تلك الجهة على تكلفة تتناسب مع هذا العبء وينظم تحويل الخطر إلى شركات التأمين من الناحية القانونية، ويصب في قالب عقد التأمين بحيث يتم الاتفاق فيه على تحديد المخاطر التي تقبلها سياسة التأمين.

فتقوم إدارة المخاطر بدورها بالتعرف على الوحدات المعرضة للخطر، ثم يقدر حجم الخسارة المحتملة في حالة وقوع الخطر، ومن ثم يتم تحديد نسبة القسط التي يتحملها العميل والموسوم لدى شركات التأمين بالمؤمن له. وتكون بمثابة سعر الخطر الذي أجبره البنك على تأمينه.

تتميز سياسة التأمين بمجموعة من المميزات، التي تجعلها من بين أهم الخدمات في وقتنا الحالي ونذكر من بينها:

- توفر سياسة التأمين فرصة للمؤمن له بأن يخفض تبعات المخاطر المالية التي يتعرض لها وذلك بتخفيض الخسارة التي يحتمل أن تنشأ نتيجة وقوع أحداث غير متوقعة.
- يمكن للمؤمن له نقل المخاطر المقترنة بالمقترض والتي تؤدي إلى خسارة مالية إلى شركات التأمين التي تسير وفق سياسة التأمين، وذلك بمقابل ضئيل ذو خسارة صغيرة مؤكدة تتمثل في القسط لكن تبعث فيه وفي نشاطه الأمان والطمأنينة، وتحقيق للاستقرار.
- «يتم بموجب هذه السياسة تحويل المخاطر من صاحب الخطر إلى المؤمن الذي يقوم بإتباع التجزئة والتنويع والتجميع» فسياسة التجزئة يقصد بها تجزئة الشيء المعرض للمخاطر بشكل يضمن عدم تعرض جميع أجزائه في وقت واحد لتحقق مسبب الخطر. وذلك يكون بجانب سياسة التنويع التي تعني التنويع بالنسبة لكل جزء من الأجزاء في الحالات التي تسمح بذلك، بما يحقق نوعا من انتشار المخاطر، طبعا إذا كان الشيء المعرض للخطر قابل للتجزئة، وفيما يخص التجميع، هو تجميع لأكبر عدد ممكن من الوحدات المعرضة للخطر.
- تعتمد سياسة التأمين على قانون الأعداد الكبيرة، وتقوم على بديهية أساسية تقرر بأن القدرة الفردية محدودة في مجابهة المخاطر، وهذه القدرة تزداد تدريجيا بتكاثف وتضافر وحدات خطر أكثر عند مجابهة الخطر المشترك.
- يكون المقابل الذي يلتزم بسداده صاحب الخطر هو قسط التأمين، ويسدد مقدما بحيث يحتكم تحديده إلى دراسات متخصصة وفق النمط الرياضي والإحصائي.
- يعتبر التزام المؤمن تجاه المخاطر التزاما جماعيا بمعنى أن المؤمن وهو يعطي الحماية التأمينية لكافة أصحاب المخاطر خلال مدة التأمين فإنه ملتزم فقط بتعويض وحدات المخاطر التي أصيبت خلال هذه المدة بالنسبة لتأمينات الأضرار والمسؤولية المدنية.
- تقوم سياسة التأمين وبواسطة عقد التأمين بتنظيم الالتزامات والحقوق القانونية المتقابلة بين الجهة المحتمل تعرضها للمخاطر، والمؤمن المتمثل في شركة التأمين. وهذا العقد يخضع للقواعد القانونية العامة للتعاقد.

ثانيا: أهمية التأمين على القروض

تكتسي أهمية التأمين بجميع أشكاله أهمية بالغة في التخفيف من التبعات المالية، نتيجة لتحقق خطر معين. ذلك من منطلق أنه لا مجال للعمل دون مخاطر والتي تعتبر موازية لمختلف الأنشطة الاقتصادية.

وعليه يلعب التأمين دوًرا مميزا كضمان لتلك الأخطار، ليس في الحيلولة بعدم وقوعها إنما التقليل من التبعات المالية لها، وهذا ما نلتمسه في كون الخطر مقترن بعملية منح القروض وعليه يمكن التطرق إلى بعض الجوانب المهمة في العملية التأمينية على القروض وذلك كما يلي:

- تقليل المخاطر الإقراضية إلى الحدود الدنيا، وذلك بسياسة تحويل الخطر إلى شركات التأمين وبهذا التصرف يكون كل من البنك والمتحصل على القرض محتميان من تبعات المخاطر المالية.
- توفير التغطية ضد الخسائر الناتجة عن المعدومة، والتي تشكل تهديدا للبنك في خسارة أمواله وكذلك تحمي صاحب القرض من التعرض للجانب القضائي.

– «مساهمة شركات التأمين في تقييم الجدارة الإقراضية للزبائن الجدد ومراقبة الجدارة الائتمانية »2 بامتلاكها الخبرة في إدارة المخاطر، وتقديم المشورة والنصح حيث يمكن لشركات التأمين من أن تقيم الحالة العامة والخاصة لعميل معين.

– تقديم المقترحات في حالة القيام بأي إجراءات بشأن حالات تأخير التسديد لتقليل احتمالية الديون المعدومة.

– بالنسبة للبنك تعتبر التأمينات الوسيلة الأمثل للشعور بالاطمئنان والإقدام على المغامرة في منح القروض للعملاء خاصة العملاء الجدد، ولهذا تجد البنوك نفسها لا تستطيع أن تستغني عن هذه الخدمة الهامة التي تقدمها لها شركات التأمين أو توفرها بنفسها (البنك–تأمينات).

– تدعيم الثقة الائتمانية والتجارية حيث يلعب التأمين في مجال الائتمان دورا بارزا وأساسيا فمن المعروف أنه لا يمكن لصاحب مال أن يقرض مالا ما لم يطمئن إلى أن موضوع ضمان هذا المال باق وغير مهدد بالفناء نتيجة وقوع خطر لماله، ويقوم التأمين بتوفير هذا الضمان في حالة تحقق الخطر ونجد كذلك أن البنوك لا توافق على إقراض المشروعات أو رجال الأعمال إلا بوجود تأمين على ممتلكاتهم والدائن المرتهن لا يوافق له على الإقراض برهن العقار ما لم تتوفر التغطية التأمينية لذلك العقار.

– حماية المؤمن له من تبعات الأخطار، مثلا حماية المصدر من أخطار الدفع في صفقات التصدير وتعد الأسباب التي تجعل البيع إلى الخارج بشروط إقراضية أكثر مخاطرة من البيع في السوق المحلية، فقد يكون من الصعب الحصول على المعلومات الصالحة التي يمكن أن يعتمد عليها فيما يتعلق بالمشترين الخارجيين المتوقعين، مما يجعل من الصعب تقييم استحقاقاتهم الحصول على القرض بل أكثر من ذلك، فالموردون يخشون ذلك حالة عدم الدفع قد يثبت مدى تعقد، أو تكلفة استعادة الدين من الخارج، المورد الأجنبي قد لا يحصل دائما على نفس المعاملة في دولة المشتري كدائنين لهم جنسية الدولة.

– يسمح نظام التأمين على القروض بتجميع مبالغ معتبرة داخل شركة التأمين التي تعتبر ضامنا للأخطار مهما بلغ حجم المبالغ لمعالجة الأضرار عند وقوعها. حيث أن تكوين رؤوس الأموال يتم في اتجاهين:

- بالنسبة للمؤمن له: فإنه يحصل عند تحقق الخطر المؤمن منه على مبلغ يغطي عليه مجموع الخسائر المالية التي لحقت بالبنك والذي يعتبر مستفيدا.
- بالنسبة للمؤمن(شركة التأمين): فإن رأس المال الذي تكونه متمثل في الأقساط التي تقوم بتحصيلها وتعد هذه الأخيرة قوة مالية تسمح لشركة التأمين باستثمارها داخل البلاد.
- الحفاظ على السلامة المالية للبنوك، والعمل على تجنبها التعرض للفشل أو الإعسار المالي حيث ينطوي هذا النظام على فرض ضوابط على البنوك حيث يتجلى ذلك في ضرورة طلب تأمين من العميل المتحصل على القرض.وذلك لتفادي حدوث أزمات مصرفية وتعزيز الثقة والاستقرار للنظام المصرفي.

خلاصة الفصل:

بناءً على الدراسة التفصيلية لحالة بنك الجزائر الخارجي(BEA) ، يمكن استخلاص عدة نتائج مهمة تتعلق بتأمين مخاطر القروض المصرفية. أظهرت النتائج أن تطبيق معايير صارمة لتقييم الجدارة الائتمانية واستخدام تقنيات تحليل المخاطر المتقدمة يسهمان بشكل كبير في تقليل معدلات التخلف عن السداد والخسائر المالية. بالإضافة إلى ذلك، تبين أن التعاون بين البنوك وشركات التأمين يوفر حماية إضافية ويعزز الاستقرار المالي للبنوك، مما يقلل من تأثير التقلبات الاقتصادية.

خاتمـــة

خاتمـــــة

تعتبر القروض المصرفية وتأمين مخاطرها من الموضوعات الحيوية في القطاع المالي، حيث تسهم في تعزيز الاستقرار المالي وتحقيق النمو الاقتصادي. من خلال هذه الدراسة، تم تناول الجوانب النظرية والعملية المتعلقة بتأمين مخاطر القروض المصرفية، مع التركيز على دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي .(BEA) من خلال تحليل الإطار النظري، تم تسليط الضوء على أهمية تقييم الجدارة الائتمانية واستخدام التقنيات المتقدمة لتحليل المخاطر، وكذلك دور التعاون بين البنوك وشركات التأمين في تأمين القروض. النتائج التي تم التوصل إليها أكدت فعالية هذه الاستراتيجيات في تقليل الخسائر المالية وتحسين استقرار البنوك.

الدراسة أثبتت أن تطبيق معايير صارمة لتقييم الجدارة الائتمانية يساعد البنوك في منح القروض للمقترضين الأكثر موثوقية، مما يقلل من مخاطر التخلف عن السداد. كما أن استخدام تقنيات تحليل المخاطر المتقدمة، مثل التحليلات المالية والنماذج التنبؤية، يعزز من قدرة البنوك على التنبؤ بالمشاكل المالية واتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة. بالإضافة إلى ذلك، تبين أن التعاون المتبادل بين البنوك وشركات التأمين يوفر حماية إضافية للبنوك ضد المخاطر المحتملة، مما يعزز من قدرتها على مواجهة التقلبات الاقتصادية وتحقيق الاستقرار المالي. هذه النتائج تشير إلى أهمية الاستثمار في التكنولوجيا وتحسين الأطر التنظيمية لضمان فعالية استراتيجيات إدارة المخاطر.

بناءً على هذه النتائج، يمكن تقديم توصيات للبنوك بتعزيز استخدام التكنولوجيا في عمليات تقييم الجدارة الائتمانية وتحليل المخاطر، وتطوير سياسات مرنة لإعادة هيكلة الديون عند الحاجة. كما ينبغي على الجهات التنظيمية تعزيز الأطر القانونية التي تدعم سياسات تأمين مخاطر القروض، وزيادة الشفافية والإفصاح المالي لتعزيز الثقة بين العملاء والبنوك. في ظل هذه التوصيات، يمكن للبنوك تحقيق توازن بين الربحية والاستقرار المالي، مما يساهم في دعم الاقتصاد الوطني وتعزيز الثقة في النظام المصرفي. آفاق البحث المستقبلية تشمل دراسة تأثير التقنيات الحديثة مثل الذكاء الاصطناعي وتعلم الآلة في تحسين تقييم المخاطر وإدارة القروض، وتحليل فعالية السياسات التنظيمية الجديدة في تقليل المخاطر المالية وتحسين استقرار البنوك.

اختبار الفرضيات:

- **تطبيق معايير صارمة لتقييم الجدارة الائتمانية يساعد البنوك في منح القروض للمقترضين الأكثر موثوقية، مما يقلل من مخاطر التخلف عن السداد** :من خلال دراسة بنك الجزائر الخارجي، تأكد أن تطبيق معايير دقيقة لتقييم الجدارة الائتمانية يؤدي إلى تقليل معدلات التخلف عن السداد، مما يدعم استقرار البنوك المالية.

خاتمـــــة

- **استخدام البنوك لتقنيات تحليل المخاطر المتقدمة يمكن أن يقلل بشكل كبير من الخسائر المالية الناجمة عن القروض المتعثرة** :تبين أن البنك الخارجي الجزائري يستخدم تقنيات تحليل متقدمة لتقييم المخاطر، مما ساعد على تقليل الخسائر المالية الناتجة عن القروض المتعثرة.
- **تطبيق أدوات التأمين والتحوط بفعالية يمكن أن يساهم في تعزيز الاستقرار المالي للبنوك وتقليل التأثير السلبي للتقلبات الاقتصادية** :أظهرت الدراسة أن تطبيق أدوات التأمين من خلال التعاون مع شركات التأمين قد ساعد على تعزيز الاستقرار المالي للبنك وحمايته من التقلبات الاقتصادية.

النتائج: بناءً على الدراسة، يمكن استخلاص عدة نتائج مهمة:

- **فعالية معايير الجدارة الائتمانية** :تطبيق معايير صارمة ودقيقة لتقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين أثبت أنه يقلل بشكل كبير من مخاطر التخلف عن السداد، مما يساهم في استقرار النظام المالي للبنك.

- **استخدام التقنيات المتقدمة** :البنوك التي تستخدم تقنيات تحليل المخاطر المتقدمة مثل النماذج التنبؤية والتحليلات المالية تتمتع بقدرة أكبر على التنبؤ بالمشاكل المالية واتخاذ إجراءات وقائية فعالة، مما يقلل من الخسائر الناتجة عن القروض المتعثرة.

- **التعاون مع شركات التأمين** :التعاون المتبادل بين البنوك وشركات التأمين في تأمين القروض يوفر حماية إضافية للبنوك ضد المخاطر المحتملة، مما يعزز من قدرتها على مواجهة التقلبات الاقتصادية وتحقيق الاستقرار المالي.

- **إعادة هيكلة الديون** :استراتيجيات إعادة هيكلة الديون وتفاوض شروط جديدة للقروض تُعتبر أدوات فعالة في تقليل خسائر القروض المتعثرة، كما أنها تساهم في تحسين العلاقة بين البنوك والمقترضين وضمان استمرارية الأعمال.

- **الأطر التنظيمية** :الأنظمة والتشريعات المالية الصارمة تلعب دورًا حاسمًا في توجيه وتحسين سياسات تأمين مخاطر القروض، مما يضمن للبنوك الحفاظ على مستويات كافية من رأس المال لمواجهة الأزمات المالية المحتملة.

- **التحديات الاقتصادية** :التغيرات الاقتصادية والتقلبات السوقية تؤثر بشكل كبير على استراتيجيات تأمين مخاطر القروض. البنوك التي تعتمد على تقييم مستمر للمخاطر وتحديث سياساتها تتمكن من التكيف بشكل أفضل مع هذه التغيرات.

خاتمـــــة

- **التأثير الإيجابي للتأمين** :تطبيق أدوات التأمين والتحوط بفعالية لا يقلل فقط من تأثير المخاطر المالية، بل يعزز أيضًا من الثقة العامة في النظام المصرفي، مما يشجع على مزيد من الاستثمارات والنمو الاقتصادي.

- **المرونة المالية** :البنوك التي تتبنى سياسات مرنة في منح القروض وإدارة المخاطر قادرة على مواجهة الأزمات المالية بشكل أفضل، مما يحافظ على استدامتها واستقرارها في المدى الطويل.

التوصيات:

- **تعزيز استخدام التكنولوجيا** :يوصى بزيادة اعتماد البنوك على التكنولوجيا المتقدمة مثل الذكاء الاصطناعي وتعلم الآلة لتحسين تقييم الجدارة الائتمانية وتحليل المخاطر. هذه التقنيات تساعد في التنبؤ بالمشكلات المالية واتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة.

- **تطوير سياسات مرنة لإعادة هيكلة الديون** :من المهم أن تضع البنوك سياسات مرنة لإعادة هيكلة الديون عند الضرورة. هذا يمكن أن يقلل من خسائر القروض المتعثرة ويعزز العلاقة بين البنوك والمقترضين.

- **تعزيز التعاون مع شركات التأمين** :ينبغي على البنوك تعزيز التعاون مع شركات التأمين لتوفير تغطية شاملة لمخاطر القروض. هذا التعاون يمكن أن يوفر حماية إضافية للبنوك ضد المخاطر المحتملة ويساهم في استقرارها المالي.

- **تحسين الأطر التنظيمية** :يوصى بتطوير وتعزيز الأطر التنظيمية التي تدعم سياسات تأمين مخاطر القروض. الجهات التنظيمية يجب أن تضمن وجود تشريعات مالية صارمة تساهم في الحفاظ على استقرار النظام المالي.

- **تدريب الموظفين على إدارة المخاطر** :يجب أن تستثمر البنوك في تدريب موظفيها على أحدث تقنيات وأساليب إدارة المخاطر. هذا يساعد على تحسين كفاءة العمليات المالية ويضمن تنفيذ سياسات التأمين بفعالية.

- **مراقبة وتحديث سياسات المخاطر بانتظام** :يوصى بأن تقوم البنوك بمراقبة وتحديث سياسات إدارة المخاطر بشكل منتظم لمواكبة التغيرات الاقتصادية والتقلبات السوقية. التحديث المستمر يضمن قدرة البنوك على التكيف مع الظروف المتغيرة.

- **زيادة الشفافية والإفصاح المالي** :يجب أن تعمل البنوك على زيادة الشفافية في عملياتها والإفصاح المالي. هذا يعزز من ثقة العملاء والمستثمرين ويشجع على مزيد من الاستثمارات في النظام المصرفي، مما يعزز الاستقرار والنمو الاقتصادي.

خاتمـــــة

آفاق البحث:

وبناءً على النتائج والتوصيات السابقة، يمكن أن تكون هناك آفاق محتملة للبحث المستقبلي تشمل دراسة تأثير التقنيات الحديثة مثل الذكاء الاصطناعي وتعلم الآلة في تحسين تقييم المخاطر وإدارة القروض. كما يمكن تحليل فعالية السياسات التنظيمية الجديدة في تقليل المخاطر المالية وتحسين استقرار البنوك. بالإضافة إلى ذلك، يمكن استكشاف تأثير الأزمات الاقتصادية العالمية على استراتيجيات تأمين المخاطر وتكييف البنوك معها لضمان استمرارية الأعمال.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

الكتب:

1. إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، مركز الدلتا للطباعة، ط3، مصر، 2002.
2. أسامة عزمي سلام، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر، عمان، 2009.
3. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009.
4. أسعد حميد العلي، "إدارة المصارف التجارية مدخل إدارة المخاطر"، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2013.
5. إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود البنوك، دار النهضة العربية، مصر.
6. بشير علي تورقي، إدارة المصارف وتطورها، منشورات مكتبة طرابلس العلمية العالمية، ط1، ليبيا، 2000.
7. بوعزيز الشيخ، "مدخل إلى التأمين وإدارة الخطر"، دار التنوير، الجزائر، الطبعة الأولى، 2014.
8. جميل أحمد توفيق، "أساسيات الإدارة المالية"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت- لبنان.
9. حمد سلمان سلامة، "الإدارة المالية العامة"، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 1436-2015.
10. دريد كامل آل شيب، "إدارة البنوك المعاصرة"، دار المسيرة، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2012.
11. الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك (1)"، مراكز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح.
12. رشا العصار، رياض الجلي، "النقود والبنوك"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 1431-2010.
13. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010.
14. سامي عفيف حاتم، "التأمين الدولي"، الدار المصرية اللبنانية طباعة نشر توزيع، القاهرة- مصر، الطبعة الثانية، 1408-1988.
15. سلام أسامة عزمي، إدارة الخطر والتأمين، دار حامد للنشر، عمان، 1999.
16. سوزان سمير ذيب وآخرون، "إدارة الائتمان"، دار الفكر، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2012.
17. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
18. صادق راشد الشمري، "إدارة المصارف والواقع والتصفيات العملية"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2009 - 1430.
19. صادق راشد الشمري، "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة العربية، 2013، ص 57.

20. طارق الحاج، "مبادئ التمويل"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، الطبعة الأولى، 2010–1431.

21. طارق طه، "إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات"، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2007، ص 339.

22. طارق عبد العال حماد، "تقييم أداء البنوك التجارية–تحليل العائد والمخاطرة"، الدار الجامعية، الإسكندرية– مصر، 2001 .

23. طارق عبد العال حماد، "حوكمة الشركات(المفاهيم–المبادئ–التجارب)تطبيقات الحوكمة في المصارف"، الدار الجامعية، الإسكندرية–مصر، 2005.

24. طارق قندور، حسام عبد الحفيظ، أساليب التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2015.

25. طاهر الطرق تقنيات بنكية – دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية، الطبعة السابعة، دار المطبوعات الجامعية الجواهر، 2010.

26. عادل فليح العلي، "المالية العامة والتشريع المالي والضريبي"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، الطبعة الأولى، 2007.

27. عبد الغفار حنفي، "إدارة المصارف"، دار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية–مصر، 2002.

28. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو حق، "إدارة تنظيم المصارف التجارية"، المكتب العربي، القاهرة– مصر، 1995.

29. عبد المطلب عبد الحميد، "البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"، الدر الجامعية، الإسكندرية–مصر، 2000.

30. غازي فلاح المومني، "إدارة المحافظ الاستثمارية الحديثة «، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، الطبعة الأولى، 2013–1434.

31. فريد الصلح، موريس نصر، "المصرف والأعمال المصرفية"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت– لبنان، 2000.

32. فريد الصلح، موريس نصر «المصرف والأعمال المصرفية"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت–لبنان، 1989.

33. محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ط1، منشورات جامعة 7 أكتوبر الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، ليبيا، 2010.

34. محمد رفيق المصري، "التأمين وإدارة الخطر تطبيقات على التأمينات العامة"، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009.

35. محمد عبد الفتاح الصيرفي، "إدارة البنوك"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2015–1435.

36. محمد محمود المكاوي، "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية"، المكتبة العصرية، المنصورة– مصر، الطبعة الأولى، 2012.

37. محمد مصطفى نعمات، إدارة البنوك، الابتكار للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2022.

38. مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة، "مبادئ الخطر والتأمين"، الدار الجامعية طبع نشر توزيع، الإسكندرية– مصر، 2001.

39. منير إبراهيم هندي، "إدارة البنوك التجارية"، كلية التجارة، جامعة طنطا، الإسكندرية–مصر، 1999.

40. مهند حنا نقولا عيسى، "إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية"، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2010، 1430.

الأطروحات والرسائل:

41. . صبرينة، أطروحة دكتوراه، "تقدير الجدارة الائتمانية باستخدام طرق الذكاء الاصطناعي–دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري CPA"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة ابن خلدون–تيارت–، 2014 – 2015.

ثالثا: مراجع الإنترنت

42. http://islamlin.4007.com

ملخص

هذه الدراسة تستكشف كيفية تأمين المخاطر المصرفية في بنك الجزائر، مع التركيز بشكل خاص على وكالة تيارت رقم 108، باستخدام المنهج الاستنباطي لتحليل الأطر النظرية والعملية. حيث تعرض مراجعة للأدبيات حول القروض المصرفية والتأمين، مشيراً إلى النظريات الأساسية التي تدعم إدارة المخاطر واستراتيجيات التحوط في البنوك. في ويتم تطبيق هذه النظريات على وكالة بنك الجزائر في تيارت، حيث يتم جمع البيانات وإجراء المقابلات لفهم الممارسات الفعلية والتحديات الموجودة. الدراسة تكشف عن تبني البنك لاستراتيجيات فعالة في إدارة المخاطر، مع وجود فرص للتحسين في تكنولوجيا المعلومات وتحديث الأنظمة الائتمانية.

الكلمات المفتاحية: مخاطر، بنوك، تأمين، مالية وبنوك، قروض مصرفية.

Abstract

This study explores how to secure banking risks in Bank of Algeria, with a particular focus on Tiaret Agency No. 108, using a deductive approach to analyze theoretical and practical frameworks. The first chapter presents a literature review on bank loans and insurance, highlighting the key theories that underpin risk management and hedging strategies in banks. In the second chapter, these theories are applied to the Bank of Algeria's Tiaret agency, where data is collected and interviews are conducted to understand the actual practices and challenges faced. The study reveals that the bank has adopted effective risk management strategies, with opportunities for improvement in information technology and updating credit systems.

Keywords: Risks, Banks, Insurance, Finance and Banking, Bank Loans.